مكافحة التّهميش

و

ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

- دراســة مسحيّــة -

إعــداد

عصام يونس، مدير عام مركز الميزان لحقوق الإنسان

بدعـــم مـــن

مؤسسة فورد

ر.د.م.ك : **978-9973-771-57-5**

المعهد العربي لحقوق الإنسان 2012

وحدة الطباعة والنشر بالمعهد العربي لحقوق الإنسان

54، شارع الخليج العربي، المنـــزه **8**، **2037**، أريانة، تونس

الهاتف**71703905** /**71709234** – الفاكس**71709321**

موقع الواب : **www.aihr-iadh.net**

تقديـــم

تغمرني سعادة بالغة وأنا أشارك زميلي الدكتور «عبد الباسط بن حسن» في تقديم هذه الدراسة المتميزة للزميل الأستاذ «عصام يونس» مدير مركز الميزان لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلّة، ولا يسعني إلاّ أن أُشيد بالقيمة المضافة التي توفّرها لنا الخبرة الفلسطينية بالغة الأهمية في مجال حقوق الإنسان بصفة عامّة ومجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بوجه خاص، تلك الخبرة التي ولّدتها الحاجة العارمة إلى التصدّي لأسوأ الجرائم والانتهاكات جسامة لحقوق الإنسان في ظل أسوأ أنماط الاحتلال والاستعمار، وهي الخبرة التي لطالما قدمت لحركة حقوق الإنسان في الوطن العربي إسهامات وإبداعات يصعب حصرها كمّا وكيفاً.

ويأتي هذا الإنتاج ضمن باكورة التعاون المؤسسي الدائم بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمعهد العربي لحقوق الإنسان، وفي إطار الإسهام في تنفيذ المشروع الإقليمي حول مكافحة التهميش في المنطقة العربية، والذي واكبت فترةَ تنفيذه متغيراتٌ وتحولات كبرى في سياق انطلاق ثورات عفوية وحراك شعبي غير مسبوق لإجراء إصلاحات جادة تتمحور حول المعاني

الجوهرية لحقوق الإنسان، وتتصل بشكل وثيق بالإجحافات الاقتصادية وآثارها الاجتماعية الوخيمة على المواطن العربي.

ويتناول هذا البحث المهمّ واقع النشطاء والفاعلين الجدد في مجال مكافحة التهميش في المنطقة العربية، ويختص بأربعة من البلدان العربية التي يتناولها المشروع الإقليمي وهي: لبنان ومصر وتونس والمغرب. وتوفر الدراسة استعراضاً موجزاً وبالغ الأهمية للسياقات التي ينشط ضمنها الفاعلون في هذه البلدان، وملامح خريطة الفاعلين التقليديين والفاعلين الجدد الذين أسهموا بإبداعات مهمة في التحولات التي تشهدها المنطقة، على ما بينهم من تفاوت بحسب البيئة التي ينشطون فيها والمتغيرات التي أثّروا في إنتاجها وتأثروا بها، وهي إلى ذلك تستعرض أهمّ الاختراقات الكلية التي أسهموا فيها، وأبرز التحديات التي يعملون أو يواجهونها خلال الفترة المقبلة.

وتمثّل هذه الدراسة بداية ضرورية لجهد بحثيّ وفكري أكثر استمرارية وتوسّعاً على المستويين الجغرافي والنوعي، للوقوف على سبل دعم الفاعلين في مجال مكافحة التهميش بصفة خاصة، ومواكبة الجهود والتحركات الجارية، والإفادة منها في إنجاز الأهداف المنشودة.

ومن المهم في هذا المقام أن أشكر زميلي الأستاذ «هايدي علي الطيب» كبير الباحثين والأستاذ «إسلام أبو العينين» مدير البرامج بالأمانة العامة

للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، اللذين عملا طوال تسعة شهور مع الأستاذ «عصام يونس» وتحت إشرافه بروح الفريق لإنتاج هذا البحث المهم.

كما أتقدّم بوافر الشكر للعديد من الناشطين البارزين والمؤسسات المختصة الذين أسهموا بوقتهم ومعارفهم في لقاء أعضاء الفريق وتوفير المعلومات والرد على استفساراتهم وإسداء النصح، وأخص بالشكر الزملاء من **لبنان:** أ. زياد عبد الصمد، وأ. غسان عبد الله، وأ. رولا بدران، وأ. مايا أبو زيد، ومسؤولي المكتبة بالأسكوا ، ومن **مصر:** أ. كمال أبو عيط ة، و أ. سيف الإسلام حمد، وأ. نديم منصور، وأ. هبة خليل، وأ. دالي موسى، وأ. محمد عادل، وأ. جهاد دياب، ومن **تونس:** أ. عبد الستار بن موسى، وأ. المولدي الجندوبي، وأ. سمير الشفي، ود. سكينة بوراوي، وأ. خالد عمامي، وأ. أيوب الغدامسي، وأ. أميرة مديغ، وأ. عماد الزواوي، وأ. سامي بن موسى، وأ. مصطفى التليلي، وأ. فاطمة جغام، وأ. لمياء قرار، ومن **المغرب** : أ. أحمد الهايج، ود. محمد النشناش.

ومن المؤسسات، أتوجه بالشكر إلى كلّ من: شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنيمة، و المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان (حقوق) – لبنان ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي – لبنان ، و المعهد العربي لحقوق الإنسان ، والاتحاد العام التونسي للشغل، ومنظمة كوثر – تونس، وجمعية تحدي فنون

من أجل المواطنة والديمقراطية – تونس، و منتدى تونس للتمكين الشبابي ، والمنظمة التونسية للدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة ، و جمعية المواطنة والثقافة الرقمية – تونس، و المنظمة التونسية من أجل المواطنة ، و المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، و مركز هشام مبارك للقانون – مصر، والاتحاد العام للنقابات المستقلة – مصر، ونقابات العاملين بالضرائب العامة – مصر، و الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ، والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان.

عـــلاء شلبي

الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

الفهـــــرس

تقديم بقلم: علاء شلبي، الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان 3

1. مقدمة 13

1.1 ملخص تنفيذي 18
2.1 التوصيات وتحديد الاحتياجات.....27

2. الفاعلون والفاعلون الجدد على الصعيد العربي 30

1.2 المجتمع المدني 31
2.2 الحركات الاجتماعية والنقابية 33
3.2 ناشطو التواصل الافتراضي والإعلاميون 38

3. البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول المستهدفة.....42

1.3 ملامح الواقع في مصر 42
2.3 ملامح الواقع في لبنان 49
3.3 ملامح الواقع في تونس 57
4.3 ملامح الواقع في المغرب 67

4. الفاعلون الجدد وطبيعتهم 75

1.4 أبرز الفاعلين الجدد والتقليديين.....75
2.4 طرق الوصول إلى الضحايا 78
3.4 إشراك المستهدفين والضحايا في الدّفاع والمناصرة 78
4.4 علاقة منتظمة بالضحايا بعد الانتهاء من القضية 79
5.4 دور الفاعلين في تيسير التحشيد والضغط 80

5. نشاطات التمكين القانونيّ 81

1.5 حول تطوير أدوات المحاسبة الشعبية 81
2.5 أبرز القضايا التي جرى العمل عليها 82
3.5 شبكة المنظمات غير الحكومية للتنمية 83
1.3.5 المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان (حقوق)- لبنان 84
2.3.5 الجمعية المغربية لحقوق الإنسان 85
3.3.5 المعهد العربي لحقوق الإنسان 86
4.3.5 الاتحاد العام التونسي للشغل 86
5.3.5 مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» 87
6.3.5 منظمة «تحدّ» 89
7.3.5 منتدى تونس للتمكين الشبابي 89
8.3.5 المنظمة التونسية للدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة 90

9.3.5 جمعية المواطنة والثقافة الرقمية 91
10.3.5 المنظمة التونسية من أجل المواطنة 91
11.3.5 جمعية تطوير المهارات الثقافية والمدنية «يافعون» 92
12.3.5 الاتحاد العام للنقابات المستقلّة 93
13.3.5 مركز هشام مبارك 95
14.3.5 المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية 95

6. دور المنظمات في تقديم المشورة والخبرة 97

1.6 أدوات عمل الفاعلين 100
1.1.6 الوصول إلى المعلومات المتعلّقة بالمستهدفين 100
2.1.6 أدوات الرصد والتوثيق المستخدمة 101
3.1.6 توفّر قواعد بيانات للمنظمات تقدّم معلومات دقيقة للمهتمين.....102
4.1.6 آليات الوصول إلى الجمهور والتأثير فيه 103
5.1.6 الآليات المستخدمة في الوصول إلى الجمهور وتأثيرها.....103
6.1.6 العضوية في الشبكات المحلية والإقليمية وسبل الاستفادة منها.....105
7.1.6 تنظيم لقاءات مع الجهات ذات العلاقة بالقضية موضع العمل.....106

8.1.6 استخدام الآليات المتوفرة محليا أو إقليمياً أو دوليا 107
9.1.6 وجود طواقم مدرّبة ومؤهّلة للعمل مع الفئات المهمّشة .107
10.1.6 نشر المواد القانونية وتبسيط القوانين لتعميم المعرفة ورفع الوعي بين المواطنين 108
11.1.6 إقبال المواطنين على طلب المساعدة والاستشارة القانونية من المنظمات 109

2.6 البيئة القانونية 109
1.2.6 حماية القوانين لحرية العمل الأهلي وتوفّر بيئة قانونية تشمل عمل الفاعلين الاجتماعيين 111
2.2.6 تناول الموازنة العامة للدولة مدخلٌ لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 113

7. أبرز المعوقات التي تُواجه عمل الفاعلين 115

1.7 حداثة الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وتقصي الخبرة والكوادر المدربة 116
2.7 قلة عدد المنظمات التي تعمل في مجال مكافحة التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية 117
3.7 غياب التنسيق بين الفاعلين لدفع رؤية وإطار عمل مشترك 117

4.7 بيئة قانونية لا توفر حماية في ظل الأنظمة المستبدة، والتراجع عن أهداف الثورة في البلدان التى تستهدف التغيير 117
5.7 ضعف الآليات الدولية لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. 118
6.7 ظهور مجموعات متطرفة دينياً وبروزها كفاعل مُعطل للتغيير الديمقراطي 118
7.7 عدم تعاون المسؤولين مع الإدارات الجديدة للنقابات والمنظمات119
8.7 استمرار تدهور الأوضاع الاقتصادية ولاسيما في البلدان التى شهدت تغييراً فورياً 119
9.7 استمرار المديونية الخارجية وخدماتها 120
10.7 التوجه الاقتصادي نحو خصخصة غير منضبطة 120
11.7 استمرار غياب الأرقام الدقيقة والإحصاءات الرسمية 120
12.7 قلة التمويل المحلي واعتماد المؤسسات على التمويل الخارجي بشكل كامل 121
13.7 استمرار ضعف العمل على صعيد حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة 121
14.7 عدم الإقرار بحرية العمل النقابي 122
15.7 تعرّض النقابات المستقلّة لضغوط شديدة 122

8. الخلاصة والتوصيات 123

مقدّمة

يربط الكثيرون بين النموّ الاقتصادي في بلد مّا وحماية الحقوق والحريات واحترامها وتعزيزها. وعلى الرغم من النمو الاقتصادي الملحوظ الذي شهده العالم العربي في عقدي الستينات والسبعينات من القرن الماضي، إلا أن هذا النمو لم يصاحبه احترام يذكر لحقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية.

وقد شهدت العقود التالية اكتمال سيطرة الدول العربية على مواردها وتحقيق العديد منها لنمو اقتصادي ملحوظ، إلا أن حقوق مواطنيها شهدت تدهوراً متزايداً بفعل السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تبنتها معظم الحكومات العربية، بتشجيع ومباركة المؤسسات الماليّة الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، والتي كانت وما تزال تشترط إعادة التكيف الهيكلي للبنى الاقتصادية من جهة، وتقليص دور الدولة وبالتالي تضاؤل دورها الاجتماعي.

وأدّت تلك السياسات بمجملها إلى ارتفاع نسب الفقر بين السكان و تعميق الأزمات الاجتماعية من خلال تعميق الهوة بين مكونات المجتمع، حيث ازداد الأغنياء ثراءً وازداد الفقراء فقراً. وقد تسبب تقليص دور الدولة الاجتماعي في بقاء مواطنيها دون الحماية المفترضة، وترافق ذلك مع تدهور ملحوظ في خدمات الدولة الأساسية من قبيل التعليم والصحة وشبكات المياه والصرف

الصحّي، لاسيما مع التغول في بيع القطاع العام والتصرف في أصول الدولة والانصراف عن مفهوم الاقتصاد الإنتاجي، والاعتماد على القطاع الخاص الذي يسعى جاهدا لتحقيق أكبر ربح ممكن من صفقات البيع نفسها ، وبيع الخدمات المطلوبة كسلع تخضع لآليّات السوق و تتأثر بالاحتكارات في ظلّ غياب الرقابة والمساءلة.

ويحصر الدكتور محمود عبد الفضيل أهمّ مكوّنات اقتصاد الفساد في مصر في ستة عناوين على النحو التّالي: تخصيص الأراضي [1]، والمحاباة والمحسوبية[2]، إعادة تدوير المعونات الأجنبية للجيوب الخاصة –ويشير إلى أن 30% منها لاتدخل خزينة الدولة– وقروض المجاملة بدون ضمانات تذكر لكبار رجال الأعمال، وعمولات عقود البنية التحتية وصفقات السلاح وأخيرا، العمولات والأتاوات التي يتم الحصول عليها بحكم المنصب أو ما يسميه «ريع المنصب».

وولدت هذه المعطيات حالة متزايدة من الاحتقان الاجتماعي مما كان لها عظيم الأثر على مختلف نواحي حياة المواطنين في المجتمعات العربية ، مترافقاً مع استشراء الفساد بأنماط مؤسسيّة واتساع البيئة الحاضنة له في مختلف بُنى الدولة ومؤسساتها.

---

[1] محمود عبد الفضيل، رأسمالية المحاسيب: دراسة في الاقتصاد الاجتماعي، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، **2011**، ص **95–96**

[2] زياد حافظ، ثورة يناير في مصر: تساؤلات الحاضر والمستقبل، رياح التغيير في الوطن العربي حلقات نقاش عن مصر–المغرب–سورية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، **2011**، ص **20**

وكان من نتائج ذلك، فقدان المواطنين للثقة في الدولة التي لم تعد قادرة على تلبية احتياجات المواطنين الدنيا، وهو ما زاد من الشعور بالظلم والإجحاف.

وفي الحالتين المصرية والتونسية ترافق الفساد المستشري في الدولة مع تشوهات في بناها ومراكزها ، وذلك عبر إيلاء المسؤولية السياسية والاقتصادية في الدولة لقطاع جديد من مجتمع الأعمال، قطاع حليف وشريك لنظم الحكم في جني عائدات الفساد و ريع الاحتكارات، وبات الفساد في مختلف مرافق الدولة آليّة لتوزيع المنافع وشراء الولاءات و القضاء على المحاسبة والمساءلة. وهو ما تسبب، على سبيل المثال في مصر، في تدهور الخدمات العامة والبنى التحتية في كل أنحاء البلاد.

وقد تسبّبت أنماط الحكم مضافة إلى غياب الديمقراطية في إنتاج حالة من الإقصاء المنظم للمواطنين ودفعهم خارج دائرتي الفعل السياسي والاجتماعي، وإلى إدارة أصول الدولة – بما في ذلك الأصول التي تشكل المقومات الأساسية للأمة – باعتبارها غنيمة لفائدة تحالف السلطة والثروة، ودونما اعتبار للآثار السلبية الوخيمة على حياة المواطنين ومقدراتهم، على نحو تسبب في انتشار كثير من الظواهر الاجتماعية الخطيرة التي لجأ إليها المواطنون أملاً في البقاء.

وقد أدّت هذه السياسات والحالة التي ولدتها إلى إقصاء المواطنين وتهميشهم، بما في ذلك تآكل الطبقة الوسطى التي كادت تتلاشى، وفق ديناميات أسرهمت في مزيد من إفقارها واصطفافـها مع الفئات الفقيرة والمستلبة في المجتمع. وأنتج كل ذلك خللاً عميقاً لم يكن ممكناً الاستمرار في التعايش معه، ولم يكن مستغرباً اندلاع ثورات شعبية للإطاحة با لأنظمة التي أنتجت هذا الخلل وكرّسته، لا سيما مع تصاعد أنماط وثقافات الاحتجاج الاجتماعي «العفوي» في ظلّ واقع سياسي تمثل في غياب الفاعلين التقليديين وضعفهم ضعفًا واضحا، وفي ظل إضعاف بنية الأحزاب والقوى السياسية وفقدانها لثقة المجتمع، وإغلاق الفضاءات المدنية، واحتكار البُنى النقابية والإعلاميّة وسيطرة نظام الحكم وأدواته عليها.

وقد شكل كل ذلك مقدمات ضرورية لما شهدته كل من مصر أو تونس، وعلى نحو نسبي المغرب، وأسهم في بروز متنامٍ لفاعلين جدد من قبيل الفاعل الاحتجاجي في صُلب الفضاء العام الاجتماعي والسياسي، واتّخاذ دور لافت في التعبئة والتنظيم والتوجيه، حيث شكل جيل الشباب المكون الرئيسي لهم، لا سيما وأنهم الشريحة العمرية الأكثر تأثراً بالفقر والبطالة واستشراء الفساد ومأسسته.

وكان لبروز الفاعلين الجدد دور مهم فيما وصلت إليه الأمور من ثورات وانتفاضات وإسقاط نظم الاستبداد والتأسيس لجمهوريات جديدة أو البدء في عمليات الإصلاح، والشروع في عملية انتقال ديمقراطي تعزّزت عبر إجراء انتخابات وإشاعة مناخ نسبيّ من الحريات لتمكين المواطنين من المشاركة الواسعة. وكان لذلك تأثير مهمّ في إسقاط القيود وفسح المجال أمام البعض من الفاعلين التقليديين للسعي والانخراط في الفعل الاحتجاجي.

لقد شكلت الفضاءات خارج الدولة بيئة مهمة لنشاط الفاعلين الجدد، وللقيام بأدوار بالغة الأهمية لم تتوفر للمجتمع وأيّ من مكوناته في أيّ وقت مضى، وقد أحسنوا استخدام أدوات التواصل والتأثير المتاحة، على نحو ساهم بشكل كبير في الوصول إلى المعلومات وإتاحتها للجميع، وتجاوز احتكار الدولة ومؤسساتها للمعلومات، استفادة من فوائد ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التي وفرت فضاءات افتراضية أُحسن استخدامُها وأدوات للتواصل بين قطاعات مهمّة في المجتمع ، بما مكنها من الحشد والتعبئة والتنظيم والتواصل وسرعة الاستجابة.

وتحاول هذه الدراسة الاطلاع على واقع مكافحة التهميش وضمان الولوج إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، و التعريف بالفاعلين الجدد في هذا المجال وأدواتهم وحاجاتهم وإمكانيات تطوير دورهم وأدا ءهم في المستقبل، من خلال استعراض عينة من المنظمات غير الحكومية في أربع

دول عربية، ومن خلال الإجابة عن مجموعة من الأسئلة التي وضعت لهذا الغرض ومن ثم تحليل المعلومات والمعطيات ومحاولة التعرف على التحديات والفرص والوصول إلى توصيات تأخذ في الاعتبار التحولات الجارية في المنطقة العربية.

1.1 ملخص تنفيذي

تأتي هذه الدراسة في إطار المشروع المشترك بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمعهد العربي لحقوق الإنسان الموسوم بـــ : «**بناء قدرات مستدامة وفاعلة لمنظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية في مجال مكافحة التهميش مع التركيز على الوصول إل ى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية**».

وسعت الدراسة إلى توضيح واقع التهميش وضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإبراز خصوصيته في البلدان العربية، كما سعت إلى رصد تفاعل المنظمات غير الحكومية القائمة، وكذلك تعامل الفاعلين الجدد من قوى اجتماعية ومنظمات ونقابات ومدون ين في مجال مكافحة التهميش، وخصوصا منهم أولئك الذين برز دورهم بشكل ملحوظ في الدول التي شهدت تغييرا في سياق الثورات العربية الأخيرة، ورصد أدواتهم

واحتياجاتهم لتطوير أدائهم في المستقبل، وكذلك رصدت الدراسة المعوقات التي تواجه العاملين في مجال مكافحة التهميش.

واستخلصت الدراسة نتائجها بتحليل الاستبيان المعد لأغراض الدراسة والذي تم توجيهه إلى المنظمات غير الحكومية المستهدفة في أربع دول عربية حيث تمّ اختيار دولتين من الدول التي شهدت تغييراً خلال عام 2011 إبّان ثورات الربيع العربي وهما تونس ومصر، واختيار دولة لبنان لتكون نموذجا للدول العربية التي لم تشهد تغييرا، بينما جاء اختيار المغرب ليمثل نموذجا للدول التي لم تشهد تغيير ا في نظام الحكم وإنما شهدت حركة احتجاجات ومطالب إصلاحية، استجاب النظام القائم لبعضها، فضلاً عن زيارات ميدانية لعدة منظمات غير حكومية في مصر وتونس ولبنان، في محاولة لفهم معطيات وواقع مكافحة التهميش.

1.1.1 انعكاسات الثورات

وقد أفرزت ثورات الربيع العربي والحركات الاحتجاجية والمطلبية التي شهدتها عدة بلدان عربية واقعا اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا جديداً، **(أ) فعلى الصعيد الاجتماعي**، أدّت الثورات إلى بروز قوى سياسية جديدة كانت مغيّبة فيما سبق مثل جماعة الإخوان المسلمين في مصر وتونس، وعودة بعض المكونات الأساسية في المجتمعات التي كانت منسحبة فيما سبق إلى الانخراط

في العمل العام مثل الجماعة المسيحية في مصر، كذلك برزت فئات من الشعب عانت الإقصاء خلال العقود الماضية مثل الشباب الذين تصدروا مشهد الثورات العربية، وانتظم العديد منهم في أحزاب سياسية وحركات اجتماعية، والنساء اللاّئي شاركن جنباً إلى جنب مع الرجال في الثورات، ولم يعد من الممكن تجاهل مطالبهن في المساواة وفُزن لأول مرة في تاريخ البلدان العربية بانتزاع مبدأ «المناصفة» وليس «الإنصاف» لترشيحات المجالس النيابية كما جرى في تونس.

ب- وعلى الصعيد السياسي شهدت بلدان التغيير الثوري تأسيس مئات الأحزاب السياسية والآلاف من المنظمات غير الحكومية ووصول تيارات الإسلام السياسي إلى سدة الحكم باعتبار أنها كانت أكثر القوى السياسية تنظيماً في أعقاب الثورات ومن أمثلة ذلك وصول الإخوان المسلمين إلى الحكم في مصر وتونس، وهذه القوى ذات برامج سياسية مختلفة ومحافظة وهو ما يثير قلق المجتمع حيال بعض القضايا مثل حقوق «النساء» والأقليات «الدينية».

ج- وفيما يتعلق بالواقع **الاقتصادي**، أفرزت الثورات واقعا اقتصاديا خطيرا يتمثل في تزايد المطالب ونقص في الموارد، حيث أسهمت الإضرابات المتتالية في مصر وتونس وتزايد الاحتجاجات والمطالب الفئوية إلى تراجع معدلات النمو الاقتصادي وأثرت في الاستمثارات الأجنبية في

البلاد، كما أدت إلى الاقتراض من البنك الدولي وهو ما قد ينطوي على العودة إلى القبول بشروطه التي كانت من أسباب التدهور الاجتماعي والاقتصادي الخطير من خلال إعادة التكييف الهيكلي للاقتصاديات ورفع يد الدولة عن المجتمع باعتبارها دولة رعاية اجتماعية وهو ما دفع ثمنه غاليا فقراء تلك البلدان الذين عانوا وما زالوا من الإقصاء.

وفي تفاعل مع الواقع السياسي والاقتصادي الجديد، طور العديد من المنظمات غير الحكومية، وخاصة منظمات حقوق الإنسان من استراتيجيته ، حيث تصدرت برامج العديد من تلك المنظمات قضايا مثل الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومكافحة الفساد ومكافحة التهميش والإقصاء الاجتماعي ، كما شكلت قضايا العدالة الاجتماعية وا لإصلاحات الدستورية اهتماما ملحوظا لدى عدد منها ، كما ظهر على الساحة فاعلون جدد مثل النقابات المستقلة التي ارتفع عددها في مصر على سبيل المثال من أربع نقابات مستقلة إلى أكثر من 600 نقابة مستقلة نجحت في انتزاع المبادرات من الاتحادات التقليدية، كما تطورت بعض المبادرات الاجتماعية المحدودة إلى تنظيمات فاعلة، ونجح الإعلام الإلكتروني، بفضل جهود المدونين والنشطاء في انتزاع مساحة ملموسة من التأثير في تشكيل توجيهات الرأي العام.

2.1.1 معوقات في وجه الفاعلين

وسعت الدراسة إلى رصد المعوقات التي تواجه الفاعلين والفاعلين الجدد في معرض نضالهم من أجل دمج المهمشين وتمكينهم من الوصول إلى حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فوجدت أن أبرز تلك المعوقات تتمثل في:

أ -قلّة عدد المنظمات التي تعمل في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المنطقة العربية، وطبيعة البيئة القانونية والأنظمة السائدة المعرقلة لعمل المنظمات الفاعلة في قضايا مكافحة التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ب -ضعف الخبرة ونقص الكوادر المدرّبة، الأمر الذي يعكس نفسه على أداء المؤسسات ونشطائها ويحد من قدرة الفاعلين على تطوير المؤشرات أو البحث في الأدوات المناسبة للعمل خارج إطار المناصرة القانونية أمام المحاكم، من خلال فهم عميق للمضمون المعياري لكل حق من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ت -غياب رؤية واضحة حول تدابير حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المنطقة العربية، وغياب التنسيق بين الفاعلين لوضع رؤية وإطار عمل مشترك، من شأنه أن يعزز جهودهم للعمل على هذا الصعيد، مع مراعاة خصوصية كل بلد أو مجتمع.

ث -تسهم البيئة القانونية التي لا توفر حماية لحقوق الإنسان في تقويض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سواء في البلدان التي لم تشهد تغييرا، أو بسبب التراجع عن أهداف الثورة في بلدان التغيير الثور يّ، فضلا عن استشراء الفساد ومحاولات بعض القوى السياسية الاستئثار بالحكم والاقتداء بالأنظمة السابقة للإبقاء على سطوتها ونفوذها.

ج -استمرار ضعف الآليات الوطنية لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، باستثناء الآليات المرتبطة بحقوق العمال، والتي يبقى دورها محدوداً ولا يمكن اعتبارها تشكل حماية للحق في العمل.

ح -ضعف الآليات الدولية لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سواء الآليات التعاقدية أو غير التعاقدية. وإذا كانت التقارير التي تنجزها الدولة وكذا التقارير الموازية التي تنجزها التنظيمات الحقوقية بشأن إعمال العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تلعب دورا في الكشف عن ضعف احترام الدولة لالتزاماتها، فإنّها لا تنزعج كثيرا لذلك وتواصل إهدارها للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

خ -ظهور مجموعات متطرّفة دينياً، وظهورها كعامل معطل للتغيير الديمقراطي وإشاعة الحريات، بل واستهدافها بعض النقابات والمؤسسات الثقافية كحادثة إحراق مقر الاتحاد العامّ التونسي للشغل في جندوبة، وهو ما يفرض على الفاعلين الجدد مهمة جديدة نحو إجراء مراجعة شاملة للواقع

تأخذ في الاعتبار المتغيرات الجديدة على هذا الصعيد وتضع خططا لاستخدام آليات وخطاب أكثر فاعلية يواجه الخطاب المتطرف ويحد من قدرته على كبح جماح التغيير الديمقراطي.

د - عدم تعاون المسؤولين في الإدارات الجديدة مع النقابات والمنظمات بالرغم من تصريحات المس ؤولين المتكررة حول ضرورة احترام حقوق الإنسان ووضع استراتيجيات جديدة للقضاء على العشوائيات والتهميش وتحسين أوضاع حقوق الإنسان الاقتصادية كالصحة والتعليم والعمل والسكن.

ذ - استمرار تدهور الأوضاع الاقتصادية ولاسيما في الدول التي شهدت تغييراً ثورياً حيث فقدت خزانة الدولة الكثير من مواردها جرّاء تصاعد الإضرابات والاحتجاجات وتضرّر قطاع السياحة، وقبول شروط البنك الدولي مقابل الاستدانة وهو ما يحدّ من دور الدولة في معالجة ظواهر البطالة والفقر، واستمرار غياب الرؤية والنهج التنموي عن الأداء الحكومي.

ر - التوجه الاقتصادي الذي تسارع في الدول العربية خلال العقدين الأخيرين نحو الخصخصة غير المنضبطة أو المتوازنة ممّا أفقد الدولة أيّ ة سيطرة على وسائل الإنتاج تمكنها من كسر الاحتكارات في السوق وإطلاق منافسة جدية يمكن أن تلعب دوراً في تحسين جودة المنتج وتوافره بأسعار مناسبة لذوي الدخل المحدود والفئات المهمشة، وأصبحت استثمارات الدولة

شبه منعدمة ولم تعد مسؤولة عن تقديم الخدمات الأساسية أو على الأقل أن تقدّم للفقراء سلعاً وخدمات بأسعار منخفضة.

ز –استمرار غياب الأرقام الدقيقة والإحصاءات الرسمية سواء فيما يتعلق بمعدلات النمو الاقتصادي أو واقع انتشار البطالة والفقر، أو إحصاءات الصحة والتعليم والسكن، الأمر الذي من شأنه أن يحرم المنظمات والنقابات من فرص المراقبة المنتظمة للسياسات العامة وترجمتها على أرض الواقع على مدى زمني طويل.

س –ضعف التمويل الموجه إلى المؤسسات غير الحكومية واعتماد المؤسسات على التمويل الخارجي بشكل كامل، الأمر الذي شكل عقبة كأداء أمام قدرة المنظمات على تنفيذ برامجها وخططها، ولاسيما أن الاعتماد الكامل على العمل التطوعي لا يمكن له أن يؤدي إلى نتائج فاعلة، حيث إنّ المنظمات بحاجة إلى الاستثمار في كفاءات مدربة ومتخصصة تفضي إلى تحقيق نجاحات على المدى الطويل.

ش –استمرار ضعف العمل على صعيد حقوق الأشخاص ذوي الحاجات الخاصة، بسبب قلة عدد المنظمات التي تعنى بحقوق المعوقين، واستمرار إحجام المعوقين عن التواصل مع المنظمات الموجودة بسبب الخوف وقلّة الوعي.

ص -يشكّل عدم الإقرار بحرية العمل النقابي وضمانته أحد أهم التحديات. فبالرغم من حصول كثير من النقابات الجديدة على ترخيص رسمي واعتمادها كنقابات مستقلة، فإنّ استمرار تعامل الإدارات سواء الإدارات الحكومية أو في المصانع والمعامل وغيرها من المؤسسات الخاصة، بشكل يرفض من حيث الجوهر فكرة النقابة المستقلة يحول دون منح النقابات ممارسة أي دور أثناء ساعات العمل وترفض إعطاء أي نقابي ساعات تفرّغ للقيام بواجباته النقابية أو توفير مقر أو أي من التسهيلات التي كانت تمنح للنقابات القديمة التي كانت مسيّسة وتابعة للنظام الحاكم.

ض -كما تتعرّض النقابات الجديدة ونشطاؤها لضغوط شديدة لدفعهم إلى ترك العمل النقابي في النقابات المستقلة، وتشديد القيود على عودة من يعمل في نقابة مستقلة إلى العمل في النقابة القديمة، وتقويض جهود النقابيين الذين يسعون لتسوية مشكلات العمال لقطع الطريق على النقابات الجديدة لتشكل بديلاً عن النقابات المسيّسة والتي يسهل رشوتها من قبل أرباب العمل، كما تواجه النقابات مشكلة جدية في قدرتها على افتتاح مقرات لها بسبب ضعف قدراتها الماليّة وعدم استعداد أرباب العمل لتقديم مقرات صغيرة في أماكن العمل.

2.1 التوصيات وتحديد الاحتياجات

1.2.1 مراجعة البيئة القانونية والتشريعية التي تعمل في ظلها المنظمات غير الحكومية والنقابات في الدول العربية، وتلك المتعلقة بحرية الرأي والتعبير، وكذلك الإعلام، حتى يمكن للفاعلين في مجال مكافحة التهميش بقدر من المرونة، فضلاً عن إسهامه ا في توفير أدوات أكثر فاعلية للدفاع عن حقوق الإنسان بالاستناد إلى قوانين وآليات وطنية.

2.2.1 ضرورة تنسيق وتكامل جهود المنظمات الحقوقية والنقابات، سواء داخل البلد الواحد أو داخل الإقليم، وتعزيز الأطر التنسيقية القائمة بين النقابات لزيادة تبادل الخبرات، وزيادة فعالية نشاطات التضامن والمناصرة، لتتضافر كافة الجهود للتعامل بنجاح مع قضايا التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

3.2.1 إنشاء قاعدة بيانات للمنظمات المعنية وخاصة الحقوقية منها، نظرا لغيابها شبه الكامل في الدول العربية، حيث تشكل قواعد البيانات أساسًا مهمّا في العديد من الأنشطة، وهو أمر ضروريّ للوقوف على القضايات التي تم إنجازها وتلك التي لا تزال بحاجة إلى مزيد من الجهد والعمل، كما أنه ضرورة لقياس مدى تقدم الدولة في التزامها بواجباتها التعقاديّة، بموجب

العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيره من الآليات الدولية ذات الصلة.

4.2.1 مواصلة الضغط على الأنظمة العربية لتبني تشريعات خاصة بحرية تداول المعلومات، وإلزام الأنظمة باصدار إحصاءات دورية دقيقة تتعلق بالمعدلات المتصلة بالتهميش مثل معدلات الفقر والبطالة والتسرب من التعليم والصحة وغيرها، وهو ما يسهم في تفعيل الدور الرقابي للبرلمانات العربية.

5.2.1 ضرورة تطوير الحزم التدريبية لدعم قدرات المنظمات غير الحكومية وتعزيز تفاعلها مع المعطيات الجديدة فمع ب روز دور النقابات المستقلة مثلا ينبغي وضع برامج تدريبية حول حقوق العمّال والحقوق أثناء العمل، وشروط التفاوض الجماعي.

6.2.1 زيادة الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها مدخلاً للتفاعل مع قضايا الإقصاء الاجتماعي ومكافحة الفقر، وتطوير آليات المتابعة والرصد والتوثيق للحقوق الاقتصادية والاجتماعية باستخدام تحليل السياسات والموازنات العامة.

7.2.1 ومع تصدر مطلب العدالة الاجتماعية قائمة اهتمامات المجتمعات العربية وتصاعد الحراك الاجتماعي في مختلف البلدان العربية سواء تلك التي شهدت تغييرات ثورية أو تلك التي سعت لاحتواء المد الثوري ببرامج

إصلاحية، بات من الأوكد تصميم حزم تدريبية جديدة تتفاعل مع هذه المطالب ورفع الوعي بسبل تحقيقها.

8.2.1 تعزيز سبل الاستفادة من الخبرات التي ظهرت خلال الفترات الانتقالية في التأثير في السياسات العامة، وفي مقدمتها التحرك الجماعي الذي أثبت في مصر وتونس على سبيل المثال نتائج إيجابية ليس فقط في مواجهة السلطة، بل أيضا في مواجهة قوى حاولت الانفراد بالسلطة وكان من أبرز أمثلتها في مصر تحدي القوى المدنية لاستئثار تيار الإسلام السياسي بالجمعية التأسيسية للدستور.

9.2.1 مع انفتاح البلدان العربية على إجراء إصلاح دستوري سواء بالتغيير أو التطوير على نحو ما ظهر في تسع ة بلدان عربية ، يتعين نشر الوعي الدستوري، والاطلاع على الخبرات المقارنة في مجال إعداد الدساتير أو الإصلاح، والتدريب على وسائل الحشد والمناصرة من أجل تعزيز ضمانات حقوق الإنسان وتكريس الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

10.2.1 العمل على إيجاد حلول ملائمة لمشاكل التمويل التي تعاني منها أغلب المنظمات بغرض دعم قدرات المنظمات المعنية وإمدادها بالأدوات التي تساعدها على إنجاز مهامها، وتوفير قواعد بيانات محوسبة، وتوظيف طاقم عمل ميداني مدرب.

2. الفاعلون والفاعلون الجدد على الصعيد العربي

تتوزّع خريطة الفاعلين الجدد في مجال التهميش وضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على أطراف عديدة، منها من قام بعمل واع ومدرك لضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وآخرون كان لفعلهم السياسي والاجتماعي والثقافي والتنموي دور مّا في مجال مكافحة التهميش، والتمكين والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ومن أبرز الفاعلين الذين لعبوا دورا مهمّا وأعادوا اكتشاف أدوارهم في سياق التغيرات الكبرى التي مرّت بها المنطقة العربية نذكر منظمات حقوق الانسان التي كانت في جوهر عملها تركز على الحقوق المدنية والسياسية وذلك لأسباب موضوعية لها علاقة بالأولويات الملحة وأهمها تعرض حقوق الانسان الأساسية كالحق في الحياة وعدم التعرض للتعذيب والحق في محاكمة عادلة إلى انتهاكات خطيرة وواسعة النطاق في المنطقة العربية وكان لزاما مراقبة تلك الانتهاكات والعمل على مناهضتها.

ولتلك الأسباب مجتمعة فإن العمل على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من أجل ضمان الوصول إليها من قبل المهمشين في المجتمعات العربية لم يكن عملا أساسيا وذا أولوية إلى ما قبل اندلاع ثورات الربيع العربي، حيث شهدت الفترة السابقة إعادة اكتشاف عدد من هذه المنظمات لدورها المتوقع

في تمكين المهمشين وفي ضمان وصولهم إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وما يميّز مؤسسات المجتمع المدني عموما ومنظمات حقوق الانسان على وجه الخصوص هو مرونتها سواء فيما يتعلق بالتكيف مع المتغيرات الجديدة أو قدرتها على الاستجابة إلى احتياجات الفئات المستهدفة والمجتمع عموما.

1.2 المجتمع المدني

شكل المجتمع المدني أحد أهم الفاعلين الاجتماعيين في مجال مكافحة التهميش وضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وقد كان لمؤسسات التنمية ومؤسسات حقوق الانسان دور مهم في هذا الشأن، حيث شكل العمل مع المهمشين وتناول قضاياهم الاقتصادية والاجتماعية والمطلبية استجابة موضوعية لعدد مهم منها واستحداثا لأدوار جديدة وتطويرا لما هو قائم منها حيث شكل التقاضي الاستراتيجي ، كما هو الشأن بالنسبة إلى عدد من المنظمات المصرية، أحد أهمّ الأدوات في الدفاع عن المهمشين وضمان وصولهم إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية عبر العمل على تغيير السياسات القائمة. كما أنه جرى تطوير لمفهوم الرقابة الشعبية على أداء السلطات المحلية وغيرها من السلطات الأخرى القائمة ممّا شكل نموذجا

للتمكين وخلق قضايا رأي عام. وفي حالات أخرى جرى تعزيز أدوات الشراكة و إشراك المستفيدين في علاقات طويلة الأمد ساهمت في ألاّ يبقى العمل موسميا أو خاضعا لردود الأفعال في حال تعسف السلطة في ممارساتها وفي النيل من حقوقهم.

لعبت منظمات حقوق الانسان في مصر وتونس على وجه الخصوص دورا مهما في تعزيز قيمة الاهتمام بمعايير ثقافة حقوق الانسان وأداوتها لدى كثير من الفاعلين فيما يقومون به من نشاط ثقافي وسياسي وتعليمي واجتماعي وجرى توظيف الخطاب الحقوقي دفاعا عن المواطنين ومصالحهم ولنقد السلطة الحاكمة في ما تسببت فيه من تدهور خطير للأوضا ع العامة في المجتمع.

وقد كان لهذه المؤسسات السبق في تأسيس خبرات في مجالات حيوية مهمة سواء في التعليم أو التدريب أو المناصرة والتحشيد واستطاعت العمل بكفاءة مع شبكات إقليمية ودولية ساهمت في زيادة الخبرات لاسيما في مجالات التعبئة والمناصرة والتحشيد.

كما أنّ الخطاب العالمي لحقوق الإنسان الذي دافعت عنه تلك المنظمات كان له تأثير واضحٌ في الخطاب السياسي لكثير من المكونات السياسية في المجتمع على اختلاف ألوانها السياسية وخلفياتها الإيديولوجية، ورأت فيه

خطابا يمكن توظيفه للدفاع عن الحقوق السياسية وحقوق المرأة وحقوق الاقليات من أجل إصلاح الأوضاع التشريعية والسياسية.

وكان لافتًا للانتباه أن يكون الخطاب الحقوقي حاضرا في بعض مواطن الخطاب الاحتجاجي السياسي والاجتماعي لتيارات الإسلام السياسي لدعم ما يدافعون عنه من مطالب سياسية أو دينية وفي توظيفه لإدانة الانتهاكات التي كان يتعرض لها أعضاء تلك الحركات ومناصروهم من قبيل المحاكمات غير العادلة أمام القضاء الاستثنائي والمطالبة بالحق في محاكمة عادلة أمام القضاء الطبيعي بما يوفره من ضمانات.

2.2 الحركات الاجتماعية والنقابية

شكّلت الحركات الاحتجاجية في معظم بلدان الربيع العربي أحد أهم الفاعلين في مجال مكافحة التهميش وضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وقد شهد العقد الأول في القرن الجديد سلسلة من أعمال الاحتجاج وبروزًا لحركات اجتماعية ذات طابع احتجاجي سياسي، وعلى الرغم من نخبويتها وعدم المشاركة الواسعة للمواطنين فيها، خوفا من بطش السلطة في الأساس، إلا أنّها شكلت مقدّمات للتغيير العربي و ساهمت في توسيع دائرة الاحتجاجات.

وكان بروز الحركات الاجتماعية في العديد من الدول العربية خصوصا تونس ومصر، مؤشرا على أن المجتمع في العالم العربي قد أصبح أكثر ميلا إلى المطالبة بالعدالة الاجتماعية والإصلاحات السياسية.

كان أبرز ما حفل به المشهد المصري والتونسي ما قبل الثورةهو العديد من مظاهر الاحتجاج الاجتماعي و التي تميزت بأنها ذات طابع سياسي ومهني، نفذتها فئات اجتماعيةمختلفة عمالية ومهنية وذات تعبيرات سياسية مختلفة سعت أساسا إلى تحسين ظروف عملها كتأسيس النقابات أو رفع الأجور، أو الحصول على بدلات معيّنة، وقد تظاهرت فئات كثيرة خلال هذه الفترة كالمدرسين وموظفي الشهر العقاري، والأطباء والصيادلة، وأساتذة الجامعة؛ فضلا عن الاحتجاجات ذات الطبيعة السياسية، من أجل تحقيق بعض الإصلاحات السياسية، كرفض التمديد في فترة تالية لرئيس الجمهورية، وكذلك رفض التوريث، وهي التي رفعت شعارات «لا للتمديد» و«لا للتوريث»، ومن هذه الحركات حركة «كفاية» وحركة «6 أبريل» أو للمطالبة بمواجهة الفساد مثل حركة «شايفنكم»، أو الحركة المطالبة بإصلاح الحياة الجامعية، وإلغاء الحرس الجامعي والحصار الأمني مثل حركة «9 أبريل»، وهي حركات يغلب عليها الطابع السياسي. ويعبر الفلاحون عن النمط الرابع لهذه الحركات، حيث احتج هؤلاء في بعض المناطق، بسبب عدم وجود المياه لريّ الزراعة أو لحاجة

الإنسان، أو لسقوط قتلى على الطرق في بعض القرى نتيجة حوادث مرورية، وهي الاحتجاجات التي قوبلت أحيانا بالقمع، وأحيانا بإدخال بعض الإصلاحات[3].

شكلت الاحتجاجات المتكرّرة والعديدة التي شهدتها **مصر** على وجه الخصوص انتشارا لثقافة الاحتجاج الاجتماعي والتي لم يعد بمقدور الأنظمة القضاء عليها لعدم جدوى الحلول الأمنية في هذه الحالة ولعدم الرغبة في الصدام مع المجتمع الدولي الذي بدا ناقدا لممارسات النظام وسجله المتعلق بحقوق الانسان والفساد المستشري في مرافق الدولة.

وفي **تونس** التي شهد مجتمعها خلال الثمانينات والتسعينات احتقانا اجتماعيّا جراء السياسات التي اتبعها النظام والتي تعكس حقيقة الأ زمة الاجتماعية التي كانت آخذة في الاتساع ولاسيما تضخم الفجوة بين طبقات المجتمع المختلفة وعمليات التفقير الواسعة التي طالت قطاعات واسعة في المجتمع مقابل شريحة تزداد ثراء وتستحوذ على مقدرات الدولة وتستلبها. ويشير ناجي عبد النور إلى أنّ «السياسة التنموية غير العادلة في تونس من أهم أسباب الاضطرابات الاجتماعية، لأنها تتسبب في الفوارق الاجتماعية الضخمة، حيث انقسمت البلاد على مستوى التنمية إلى شريط ساحلي يستأثر

[3] د.علي ليلة، «لماذا قامت الثورة؟ بحث في أحوال الدولة والمجتمع» ضمن «الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات»، مجموعة مؤلفين، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات– الدوحة، الطبعة الأولى، بيروت، 2012، ص 39– 40.

بمعظم أو بكل الاستثمارات التنموية، سواء الأجنبية أو الحكومية، ومناطق داخلية معزولة وكأنها تعيش خارج زمن التنمية الذي تشهده تونس».[4]

لقد سبق ثورة الياسمين فيما مضى من سنوات حالتان احتجاجيتان أولاهُما إضراب 26 يناير/كانون الثاني 1978 والمعروف بيوم «الخميس الأسود» و«انتفاضة الخبز » بداية العام 1984، واللتان عكستا عمق الأزمة الاجتماعية واللامساواة القائمة.

وكما هو الشأن في معظم البلدان العربية عقب أعمال الاحتجاج فقد تدخّلت المؤسسات المالية الدولية ولم ينتظر النظام كثيرا للاستجابة لها، وقد اشترطت تغييرات هيكلية في بنية الاقتصاد زادت من وطأة الأزمة الاجتماعية وعمقت من إقصاء المواطنين ومن قدرتهم على تأمين متطلبات العيش الكريم في ظل تغول المؤسسة الأمنية في المجتمع وكبحها لأي محاولات للاحتجاج. وهكذا عرف الوضع تنامِيَ الاحتقان الاجتماعي وزيادة وطاة الأمن وملاحقته لكل نشاط خارج فضاء الدولة والنظام، فقد شهدت **تونس** أحداث قفصة في العام 2008 وهي أحداث جاءت لتعبر عن السخط الشعبي والاحتجاج المجتمعي على استشراء الفساد والبطالة ولاسيما في أوساط الشباب خريجي الجامعات.

---

[4] ناجي عبد النور، الحركة الاحتجاجية في تونس وميلاد الموجة الثانية من التحرير السياسي، الربيع العربي إلى أين؟ أفق جديد للتغيير الديمقراطي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، **2011**، ص **159**.

أمّا **المغرب** فقد شهد مجموعة من الإصلاحات السياسية في عهد الملك الراحل تمثلت في تشكيل حكومة التناوب في عام 1998. ومع تولي الملك «محمد السادس » الحكم أجرى بعض الإصلاحات لاسيما تأسيس هيئة الإنصاف والمصالحة.

إلا أنّ الإصلاح السياسي لم تُرافقه إصلاحات اقتصادية واجتماعية لتغيير واقع التوزيع غير العادل للموارد وردم الهوة الطبقية في المجتمع وإعادة الاعتبار للطبقة الوسطى على وجه الخصوص، ولذلك لم يكن بمقدوره أن يشكل بيئة ملائمة للانتقال الديمقراطي. فتعثر التحوّل الديمقراطي بعد حكومة التناوب ممّا تسبب في بعض التراجع عن الإصلاح السياسي كرسته أحداث 16 مايو/أيار وما عرفته من تجاوزات. ومع سقوط النظام التونسي والمصري ظهرت في المغرب حركة «20 فبراير» التي دعت إلى الخروج في مظاهرات تطالب بالإصلاح السياسي.

وعلى الرغم من انتشار خطاب يؤكد أنّ المغرب هو استثناء في المحيط العربي من جهة الا حتجاجات و الثورات فإن ما شهدته مختلف مناطق المغرب من أعمال احتجاج في 20 فبراير /شباط 2011 للمطالبة بالتغيير والإصلاح أكد عدم صواب هذا الافتراض. إذ عكس حقيقة عدم الرضا الشعبي عمّا اتخذ من إجراءات ومن تعثر للتحول الديمقراطي وعدم القيام بالاصلاحات الاجتماعية والاقتصادية المطلوبة.

وشكّلت تلك الاحتجاجات امتحانا حقيقيا وصعبا للنظام المغربي حيث إنّ أساليب وضع حدّ للاحتجاجات بالقوة كما جرى في تونس ومصر فشلت فشلا ذريعا وهو مادفع الملك للذهاب نحو خيار مختلف جاء واضحا في خطاب ألقاه متعهدا بالقيام ب مجموعة من الإصلاحات السياسية ومؤكدا ضرورة إجراء مراجعات دستورية عميقة تسهم في تعزيز الديمقراطية ودولة القانون. ويشير عبد الاله بلقزيز إلى أن خطاب الملك المشار إليه «يفتح طريقا نحو إعادة تأسيس الملكية في المغرب على نحو عصري، إذ ليس تفصيلا أن يضع الملك سلطاته –ماعدا إمارة المؤمنين– أمام المناقشة الدستورية والتداول السياسي والتعديل بعد أن كانت لعقود منطقة محرمة على التفكير وخارج أي نقاش عمومي أو غمز ولمز، ولا أن يؤلف لجنة للتعديلات، معظم أعضائها من غير المحسوبين على السلطة، أو أن يطلب منها الاجتهاد خارج نطاق توجيهاته وبحرية مهنية تامة».[5]

3.2 ناشطو التواصل الافتراضي والإعلاميون

لعبت وسائل الإعلام الجديدة، ومواقع التفاعل الاجتماعي كالفيس بوك وتويتر دورا مؤثرا في تعبئة الأجيال الشابة في مصر وتونس وفي نقل

[5] عبد الاله بلقزيز، الورقة الأساسية المغرب والانتقال الديمقراطي قراءة في التعديلات الدستورية: سياقاتها والنتائج، الربيع العربي إلى أين؟ أفق جديد للتغيير الديمقراطي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2011، ص 119.

الخبرات في مجال أشكال وبرامج وثقافة العمل الجماعي والتعبوي وبناء الشبكات والمناصرة ونقل الخبرات. وتشير رشا عبد الله إلى أنه «ليس هناك من شك في التقنيات الإعلامية الحديثة، من البث الفضائي إلى الانترنت، تتيح للمواطن فرصة الوصول إلى انسياب للمعلومات أكثر ديمقراطية وأقلّ محدودية، وتوفّر فرصة الوصول إلى مجتمع مدني أشد قوة ومتانة. ويوما بعد يوم، تزداد صعوبة إخفاء المعلومات وتشويه الحقائق من قبل الحكومات على مواطنيها. كما أن التقنيات الحاسوبية الجديدة، المتمثلة في الانترنت وتطبيقات الشبكة 2.0، أدّت إلى أن يصبح بوسع أي مواطن اليوم أن يكون ناشرا للمعلومات وليس فقط متلقيا لها».[6]

وهكذا استطاعت بعض القنوات الفضائية العربية والمدونات ومواق ع التفاعل الاجتماعي أن تكسر القيود السياسية والقانونية والأمنية والإدارية المفروضة على حرية الرأي والتعبير والمجال العام السياسي الفعلي، وذلك عن طريق الانتقال والمشاركة في المجال العام الدولي المفتوح، في بناء مجال إقليمي عام. بل أدّت القنوات الفضائية إلى فتح أحد أبرز بوابات الضغط الإعلامي والسياسي على الأنظمة المتسلطة.

[6] رشا عبد الله، الشرق الأوسط المتغير: الإعلام العربي في السنوات العشرين السابقة : الفرص والتحديات، في "الشرق الأوسط المتغير نظرة جديدة إلى الديناميكيات العربية"، تحرير بهجت قرني، مركز دراسات الوحدة العربية، **2011**، ص **154**.

وشهد العقد الأول من القرن الحالي كسرا لاحتكار الدولة للاعلام المرئي والمسموع والمكتوب، حيث لعبت بعض الصحف الخاصة الجديدة التي جرى ترخيصها وكذلك القنوات الفضائية المستقلة والجديدة ولاسيما من خلال ما قدّمته من برامج حوارية دورا هاما في التأثير في المواطنين ومناقشة قضايا كان الاقتراب منها محظورا ، كما استضافت متحدثين من مختلف التيارات الاجتماعية والسياسية والذين لم يكن بالإمكان أن يظهروا على أيّ من وسائل الإعلام الرسمية المحتكرة من قبل النظام . شكلت هذه المحطات الفضائية والصحف الجديدة على الرغم من المضايقات التي تعرضت لها في زيادة الضغط على الأنظمة وأجهزتها من خلال تناول قضايا على تماس مباشر مع المواطنين كقضايا الفساد والخدمات وشكلت أداوت مهمة جدا لوصولهم إلى المعلومات التي كانت محتكرة من قبل الدولة وبعيدة عن متناول المواطن.

يشير د.«عزمي بشارة» إلى أن حسن توظيف وسائل الاتصال الجديدة وما تتميز به من استقلالية موضوعية عن أجهزة الدولة التسلطية ورقابتها هو ما ميز «الثورتين المصرية والتونسية» وأنشأ سياقا في عملية التحول في الوطن العربي عموما، تساهم فيها إلى حدّ كبير الشبكات الاجتماعية على شبكة الإنترنت. وهي وسائل اتصال يصعب على النظام التحكم فيها، إذ إنّها تتغلب على كافة أنظمة الرقابة، فحتى إذا حجب موقع يمكن نشر المواد نفسها على مواقع أخرى غير محجوبة ... فنحن أمام وسائل اتصال تتميز

بالقدرة على الالتفاف على وسائل الإعلام الرسمية ورقابتها. أمّا العامل الثاني الذي ميزها ، فهو إمكانية تحول المستخدم إلى صحفي خاص أو صحفي فرد، يصور ويبث الخبر والصورة، إما على مدونته أو مباشرة إلى وسائل الاعلام خارج بلده، ومن ضمنها قنوات التلفزيون الفضائية، أو عبر موقع يوتيوب الذي تعود إليه وسائل الإعلام وتعتمد على تسجيلاته، خاصة في تغطية أحداث تقع حيث لاتصل كاميراتها وطواقمها.[7]

ويشير د.«جمال زهران» إلى أنّه «كان من نتاج التفاعلات عبر آليات شبكة الانترنت، قيام ثورة 25 يناير على نحو غير مسبوق. وفي تفسير لهذا القدر الكبير من الحشد الجماهيري، يبدو أن التفاعلات في مجتمع شبكة الانترنت، هي تفاعلات أفقية لا رأسية... هكذا اندلعت الثورة على يد شباب الفيسبوك، الذين دعوا إلى التظاهر والاحتجاج في شوارع مصر وميادينها، والتفت حولهم جموع الشعب، فتحولت بحكم الملايين المشاركة في التظاهر والاجتماع، إلى ثورة شعبية قامت بهدم النظام القديم، ومحاولة بناء النظام الجديد على أساس الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية.[8]

---

[7] د.عزمي بشارة، الثورة التونسية المجيدة بنية الثورة وصيرورتها من خلال يومياتها، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات– الدوحة، الطبعة الأولى، بيروت، **2012**، ص **142**.

[8] د.جمال زهران، «الاتجاهات المناطقية وعلاقتها بالمركز إبان ثورة **25** يناير في مصر » ضمن: الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات مجموعة مؤلفين، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات– الدوحة، الطبعة الأولى، بيروت، **2012**، ص **152**–**153**.

3. البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول المستهدفة

تشكل البيئة التي تعمل فيها منظمات المجتمع المدني بمكوناتها كافة، ولاسيما تلك التي يطلق عليها اسم «الفاعلون الجدد » والمقصود هنا المنظمات غير الحكومية والنقابات وفقاً لتوصيف أجمعت عليه المنظمات التي استهدفتها الدراسة، عاملاً مهمّا بل جوهرياً في مدى قدرة الفاعلين على العمل وتحقيق نجاحات من عدمه. كما أن واقع هذه البيئة بحد ذاته يشكل مجالاً لنضال الفاعلي الجدد من أجل تغيير الواقع وتوفير بيئة حاضنة ومساعدة على العمل في مجال التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونستعرض البيئة وفقاً لتوصيف الفاعل ي أنفسهم في كل بلد من البلدان الأربعة المستهدفة على النحو الآتي:

1.3 ملامح الواقع في مصر

ارتكز الاقتصاد المصري خلال العقود الثلاثة الماضية والسابقة لثورة 25 يناير 2011، على الأولوية المطلقة لنمو يهمش الأهداف التنموية ولا يراعي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وركز صانعو السياسة على التوا ؤم مع متطلبات الاقتصاد العالمي، والتي يعد تحرير التجارة أحد أهم أدواتها وكذلك

الاستثمار والاستدانة وصفقات الخصخصة، فضلاً عن تحرير ضوابط الاقتصاد بشكل عام، والتركيز على استقرار الاقتصاد الكلي بشكل مبالغ فيه. وفي هذا السياق جرى تهميش القدرات الإنتاجية الوطنية والمشروع التنموي الوطني بما فيه التعامل مع اللامساوا ة وتمكين المواطن من خلال منظومة متكاملة لإنتاج العمالة والأجور في ضوء خطط اجتماعية شاملة جوهرها الحقوق، فالنمو الاقتصادي الذي تحقق في السنوات الأخيرة السابقة للثورة لم يشعر به المواطن البسيط بل تصاعدت معدلات الفقر والبطالة وسوء توزيع الدخل. ويشير الدكتور محمود عبد الفضيل إلى أن «اقتصاد الفساد يؤدي إلى إعادة توزيع الدخول بشكل غير مشروع، ويحدث تحولات سريعة وفجائية في التركيبة الاجتماعية، الأمر الذي يكرس التفاوت الاجتماعي، ويزيد من احتمالات التوتر الاجتماعي وعدم الاستقرار السياسي، ويعرض شرعية النظام السياسي للتآكل المستمر. ولكن الأمر الأكثر خطورة هو أنّ هناك بيئة حاضنة للفساد، بمعنى أن تلك البيئة عادة ما تترك العنان للفساد لكي يستشري، دون أن تمارس دورها في كبح جماحه، فتتهيأ له كل الفرص للنمو والازدهار».[9]

وهكذا فقد تسبّبت السياسات الاقتصادية التي اتّبعتها الأنظمة في زيادة التفقير لاسيما تلك المتعلقة بإعادة الهيكلة البنيوية التي تبنتها مصر في

[9] محمود عبد الفضيل، مصدر سبق ذكره، ص 100–101.

ثمانينات القرن الماضي من خلال إعادة توجيه السياسات الاقتصادية الكلية ومكافحة التضخم وجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتحرير التجارة، بالتوازي مع تهميش العمالة وسوء توزيع الدخل . وتسببت تلك السياسات في وقوع البلاد تحت وطأة الشروط الأجنبية، ورضخت الحكومات المصرية المتعاقبة لمطالب إلغاء الدعم التدريجي، وتوسيع قاعدة الضريبة على القيمة المضافة وإدخال ضريبة الملكية والاستمرار في بيع أصول الدولة من خلال صفقات الخصخصة المريبة وتعزيز الشراكات العامة، باعتبار ما سبق وسيلة لزيادة الاستثمارات في البنية التحتية.

وفي أعقاب الثورة المصرية أعلنت «مجموع ة الثماني» و« مجموعة العشرين» أن أي ة مساعدة إل ى مصر وغيرها من بلدان الربيع العربى سيجري توجيهها عبر المؤسسات المالية الدولية والبنوك التنموية متعددة الأطراف، كما أعلنت «مجموعة العشرين» في بيانها الصادر عقب اجتماع باريس فبراير/شباط 2011 عن استعدادها لدعم مصر وتونس من خلال التنسيق مع المؤسسات الدولية والبنوك التنمويّة متعددة الأطراف، لمتابعة الإصلاحات والعمل على استقرار الاقتصاد.

وتقدّمت «مجموعة الثماني» خلال اجتماع دوفيل مايو/أيار2011، «بأجندة» اقتصادية جرى الترويج لها باعتباره ا وسيلة لتمكين حكومة مصر وحكومات الربيع العربي من تلبية حاجات شعوبها إلى نموّ قو يّ وشامل،

ودعم تماسك اجتماعي مستدام واستقرار اقتصاد كلي، فتقدمت في هذا الإطار بحزمة من اتفاقيات التجارة الحرة والاستثمارات الشاملة، ودعت بلدان المجموعة مؤسسات مالية مثل صندوق النقد الدولي والبنوك التنموية متعددة الأطراف والبنك الدولي والبنك الأوروبي للتنمية، والبنك الأوروبي للتنمية والتعمير إلى تقديم الدعم لمصر وغيرها من بلدان الربيع، غير أن كلاّ من مصر وتونس قد تقدمت ا بشكاوى مفادها أن القليل جدا من رزمة الدعم المقدرة بمليار دولار التي وعدتا بها في مايو/أيار لم يتحقق منها شيء.

وساد المجتمع المصري خلال عامي 2012/2011 جدلٌ حول مبدأ الاقتراض الدولي، فجرى رفض قرض من صندوق النقد الدولي في مايو/أيار 2011، ثم أطلق وزير المالية المصري سلسلة من المفاوضات مع الصندوق بشأن قرض تبلغ قيمته 3.2 مليار دولار.

ولم تتخلّ المؤسسات المالية الدولية في أعقاب الثورة المصرية وثورات الربيع العربي عن السياسات التي أدت إلى تفقير البلاد، بل أرجعت العيوب التي لحِقت بالنموذج الاقتصادي إلى القمع الذي مارسته النظم السلطوية، ومن ثم استمرت التوصيات الصادرة عن هذه المؤسسات في تعزيز الخيارات الاقتصادية التي كان يجري الترويج لها سابقا، و ما انفكّت ترفض القبول بأن مثل هذه الخيارات لا تلائ التحديات التنموية التي يفرضها الواقع المصري والعربي، وأوصى صندوق النقد الدولي في تقريره المقدم إلى

اجتماع مجموعة الثما ني بأهمية اعتماد سياسات تدعم بيئة تمكينية للقطاع الخاص، وتركيز الجهد على دعم وتعزيز استقرار الاقتصاد الكلي، وشدّد على ضرورة إعادة النظر في دور القطاع العام وتوفير من اخ يسمح بقطاع خاص حيوي، وتعزيز مناطق الاستثمار في مصر لتحسين مناخ الأعمال، والاستمرار في تحرير التجارة وتحرير التدفقات الرأسمالية والاستثمارات الأجنبية وحرية حركة العمال، وتحرير التشريعات الخاصة بأسواق العمل، وإعادة النظر في الأطر القانونية والتشريعية لحقوق الملكية.

وفيما يلي بعض الأرقام الأساسية حول وضع الاقتصاد المصري منذ 11 فبراير/شباط 2011:

1.1.3 الاقتصاد: أدت الانتفاضة الشعبية إلى إغلاق البورصة لفترات طويلة وتراجع إيرادات السياحة، وأدى تباطؤ الاقتصاد العالمي إلى هبوط معدلات الاستثمارت الأجنبي المباشر بنسبة 50 بالمائة من عام 2009 إلى 2010 إلى 3.7 مليار دولار في المتوسط أو أقل من واحد بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي، وفي عام 2011 انهار الاستثمار الأجنبي المباشر إلى 0.9 مليار دولار.

2.1.3 الاحتياطيات: استطاع احتياطي مصر من النقد الأجنبي تحقيق استقرار خلال أغسطس /آب 2012، للمرّة الأولى منذ الانتفاضة ما يشي بتعاف جزئي لقطاع السياحة وتباطؤ وتيرة خروج رؤوس الأموال بعد مرور

أكثر من عام على الاضطرابات الاقتصادية. ووفقاً لبيانات صدرت خلال سبتمبر/أيلول 2012 تراجع احتياطي النقد الأجنبي من 36 مليار دولار قبل الانتفاضة إلى 15.21 مليار نهاية أبريل/ نيسان الماضي.

3.1.3 النموّ: يتوقع البنك الدولي أن تحقق مصر نموا نسبته 2.5% في العام 2012، و3.5% في العام 2013. وثمة مخاطر بتقلص النمو لنسب أقل بسبب أزمة الديون السيادية بمنطقة اليورو.

4.1.3 البطالة: من المتوقع أن يظل معدل البطالة في حدود 12 بالمائة تقريبا.

5.1.3 ا لاقتراض من صندوق النقد الدولي: رفض مجلس الشعب المصري خطة الحكومة التي عينها الجيش لخفض الإنفاق الحكومي مما عقد جهود الحكومة الساعية إلى الحصول على قرض قيمته 3.2 مليار دولار من صندوق النقد للمساعدة في مواجهة أزمة ميزان المدفوعات. وعقدت مصر والصندوق مناقشات بشأن برنامج القرض الذي طلبته مصر مطلع العام الجاري وعارضه حزب الحرية والعدالة المنبثق عن جماعة الإخوان المسلمين، ثم عاد الرئيس المصري المنتخب والمنتمي لذات الحزب إلى قبول القرض بعد أسابيع قليلة من توليه منصبه.

6.1.3 شريحة الدخل: تصنّف مصر ضمن المراتب الدنيا من بين الدول متوسطة الدخل. ويبلغ متوسط نصيب الفرد من الناتج الإجم الى 2340 دولارا.

7.1.3 التصنيف من حيث سهولة مزاولة الأعمال : وترتيبها 110 من إجمالى 183 بلدا مسجّلة بذلك تراجعًا مقدّرا بمركزين مقارنة بـــ2011 (علما بأنّ رقما واحدا هو الأفضل).

8.1.3 التصنيف من حيث سهولة إطلاق الأعمال الجديدة: الرتبة 21 بتواجع قدره ثلاثة مراكز مقارنة بـــ2011.

9.1.3 التصنيف على مؤشر التنمية البشرية: 113 من إجمالى 187 بلدا بمؤشر التنمية البشرية لعام 2011 بتراجع 12 مركزا عن تصنيف عام 2010 عند 101. وارتفع متوسط العمر المتوقع عند الميلاد إلى 73.2 عاما في 2011 بعد أن كان 56.2 عاما سنة 1980.

10.1.3 التصنيف على مؤشر الفساد: 112 على مؤشر منظمة الشفافية الدولية لعام 2011 إلى جوار الجزائر وكوسوفو ومولدوفا والسنغال وفيتنام من إجمالى 183 بلدا. وحلت مصر في المركز 98 عام 2010.

2.3 ملامـــح الواقع في لبنان

أفضى تكريس الطائفية باعتبارها وسيلة للحكم والتي اعتمدتها النظم السياسية اللبنانية المتعاقبة، إلى إلحاق أضرار جسيمة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وإقرارها، حيث أدت إلى التحريض على إساءة استخدام السلطة، وتكريس المحسوبية.

وأدّت الحروب المتعاقبة، والصراع الممتد منذ عقود بين لبنان والكيان الصهيوني، إلى غياب الاستقرار السياسي، وتفشي العنف الاجتماعي، وخلق عوائق جديدة حدّت من القدرة على تحقيق تقدم ملموس في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ودعّمت التركيز على البعد الأمني من خلال رؤية ضيّقة، وهو ما أسفر عن غياب رؤية متكاملة وشاملة للأمن الإنساني.

ويرتبط الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في لبنان بشكل أساسي بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تتبناها الحكومات، لمواجهة التحديات التنموية الوطنية، وتشمل هذه التحديات البطالة المزمنة، والفقر، وضعف الهياكل الإنتاجية، وتزايد اللامساواة، والتحديات الجغرافية، وانعدام الحماية الاجتماعية.

ويُعدُّ الاقتصاد الريعي وبرامج الخصخصة وسياسات التحرير الاقتصادي الشامل في ظل وجود بنية تحتية هزيلة ، وقدرات تشريعية وتنظيمية ضعيفة

من أهمّ العوامل التي أنتجت هذا الوضع ، فجميعها أسباب قوضت من قدرة الدولة على الاستجابة لحاجات المواطنين الأساسية.

ويتناول التقرير الذي أعده تحالف من منظمات المجتمع المدني حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية السياسات التي تبنّتها الحكومات اللبنانية المتعاقبة في سبيل مواجهة التحديات الوطنية التي تشمل البطالة المزمنة، والفقر، وضعف القطاعات الإنتاجية، وتفاقم التفاوت الجغرافي وغياب سياسات الحماية الاجتماعية.

وهكذا يتّجه الاقتصاد اللبناني إلى الخصخصة والتحرير المتزامن للتجارة، في ظل بنية تحتية، وبيئة قانونية صعبة، وإدارة غير قادرة على الاستجابة لمثل هذه التحديات وتأمين احتياجات المواطنين والخدمات الأساسية التي هي من حقهم.

ووفقاً للتقرير يؤدي التوتر الناجم عن التهديدات الإسرائيلية المتكررة والذي غالبا ما يدفع إلى التركيز على الجوانب الأمنية والدفاعية على حساب السياسات الاقتصادية والاجتماعية والإنمائية إلى وضعيات مشابهة ، كما أن التركيز على العامل الأمني في ظل تفشي الطائفية والمذهبية في الثقافة العامة يسهم في قيام نظام يعزز الطائفية ويكرس إساءة استخدام السلطة.

وقد اعتمدت لبنان برنامج باريس (3) باعتباره خطة وطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن هذه الخطة لم تحظ بنقاش وطني ولم تعكس

عملية تشاركية وشفافة، وتم اعتمادها وتقديمها للمانحين في لحظة سياسية مضطربة مرت بها البلاد، فلم تتم منا قشتها في البرلمان الذي كان معطلاً، وبينما كان مجلس الوزراء آنذاك يعاني من انقسام حاد على إثر العدوان الإسرائيلي على لبنان في صيف عام 2006.

ووفقاً للمجتمع المدني اللبناني ومنظمات حقوق الإنسان اللبنانية، فإن الأولويات الوطنية والتوجهات السياسية ضمن برنامج الإصلاح الرئيسي- باريس (3)- لا يعكس عملية شفافية وتشاركية شمولية، نظراً للشلل الذي أصاب الأجهزة الحكومية آنذاك، فضلاً عن السياسات الضريبية الراهنة التي تركز على الاستهلاك وليس على الدخل، مما يفقدها مرونتها وقدرتها على إعادة التوزيع.

وتفتقر السياسات التنموية الوطنية إلى الرؤية والمقاربة الشاملة التي تؤدي في النهاية إلى توفير احتياجات المواطنين، خاصة فيما يتصل بحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث تؤدى السياسات الضعيفة إلى عدم دمجهم في العمليات الإدارية العامة وكذلك في السياسات المتعلقة بالصحة والتعليم، وتوفير فرص العمل والأمن الاجتماعي، على الرغم من مرور أكثر من عقد على إقرار القانون 2000/220 المتعلق بحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، وهو ما يؤدي إلى انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لنحو 400 ألف لبناني.

وعلى صعيد الموازنات العامة تشير التقارير إلى أن البرلمان اللبناني لم يقر موازنة البلاد منذ عام 2005، وهو ما يعد انتهاك ا صارخا لحقوق المواطنين وحقهم في الإطلاع على الموازنة العامة وحقّهم في محاسبة المسؤولين ومساءلتهم على أساس السياسات التي تعكسها الموازنة العامة.

وارتباطاً بالموازنات، فإنّ حجم الإنفاق الحكومي على قطاعي الصحة والتعليم في لبنان لا يؤدي إلى تحسين نوعية الخدمات، خاصة وأن المشكلة الرئيسيةّ تنصب على غياب رؤية وطنية واضحة من ناحية وعدم القدرة أو عدم الرغبة في القضاء على هدر الموارد من جهة أخرى، خاصة في ظل تفشي المحسوبية.

ومن ناحية أخرى لا يزال موضوع اللامركزية الإدارية موضع شد وجذب في لبنان ويؤدي غيابها إلى إشكاليات في صلاحيات الهيئات المحلية المنتخبة وسبل تمويلها، ويؤدي اتّباع النهج المركزي إلى اتساع الفجوة بين المناطق الحضرية والريفية خاصة فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهو ما ينتهك مبدأ التكافؤ، ويؤدي إلى عرقلة استخدام اللامركزية نتيجة لغياب تحويل الأجهزة المالية والأموال والتعويضات إلى المجالس البلدية.

وعلى صعيد الحق في العيش اللائق فإنّ السياسات المتبعة تؤدي إلى تفاقم ظاهرة الفقر والتهميش الاجتماعي، وتُفضي السياسات الزراعية إلى غياب

السيطرة على الغذاء وفقدان السيطرة على أسعار الحبوب الغذائية الأساسية، وتهميش قطاع الزراعة، وتهدد الصناعات الغذائية. وعلى صعيد الحق في العمل اللائق، فإنّ غياب سياسات مكافحة البطالة التي تكون مسؤوليتها الأولى خلق فرص جديدة للعمل، تؤدي إلى تكريس البطالة بين الشباب، وما ينتج عنها من تهديد للاستقرار والتماسك الاجتماعي والديمغرافي، ويكون لها انعكاسات خطيرة على الاقتصاد الوطني والإنتاج بشكل عام.

ويؤدي تطبيق سياسات تحرير التجارة الخارجية إلى إلحاق الضرر بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ويقوض من فرص التنمية المستدامة، حيث أُبرِمَت اتفاقيات تحرير التجارة الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف دون تقييم دقيق ونزيه لأثر هذه الاتفاقيات على الاقتصاد الوطني والواقع الاقتصادي والاجتماعي اللبناني.

ويعاني اللاجئون الفلسطينيون في لبنان من انتهاك صارخ للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ويعانون من فقر مدقع حيث يتم الحد من فرصهم في الوصول إلى المنشآت والمؤسسات الصحية والتعليمية ويُمنعون من الوصول إلى الخدمات الاجتماعية بشكل عام والحد من فرص حصولهم على عمل، ويوجد في لبنان من 4000 إلى 5000 شخص فلسطيني فاقدين للأوراق الثبوتية وأوراق الهوية، وهو ما يجعلهم تحت طائلة قانون الحق في الشخصية القانونية، وهؤلاء لا تعترف بهم السلطات اللبنانية ولا منظمة

الأونروا. ويبلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى منظمة الأونروا في لبنان نحو 422.188 لاجئ وتبلغ نسبة العوز الشديد فيما بينهم نحو 12% وهي النسبة الأعلى بين المناطق التي يغطيها نشاط الوكالة.

ولا توفر البيئة القانونية والتشريعية في لبنان ضمانة للحق في الوصول إلى المعلومات، ولم يصدر قانون حرية تداول المعلومات حتى الآن، وعلى الرغم من وجود المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره هيئة استشارية، وتأسيسه بموجب مرسوم جمهوري عام 1999، ممّا يمنح المجتمع المدني الحق في المشاركة في صنع السياسات الاجتماعية والاقتصادية العامة، إلاّ أنّ صلاحيات هذا المجلس ظلّت مسلوبة.

وفيما يتعلق **بالحق في مستوى معيشي ملائم** ، يعد الفقر أحد أكبر التحديات التي تحول دون إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في لبنان حيث يعيش 8% من الشعب اللبناني في ظل الفقر المدقع، وهذه النسبة تعني أن نحو 30 ألف مواطن لبناني لا يستطيعون إشباع حاجاتهم الأساسية من الغذاء وغيره من ضروريات الحياة، ووفقاً لتقديرات البنك الدولي فإنّ نسبة الفقر في لبنان عند خط الفقر الأعلى تبلغ 28.5%، وفي خطها الأدنى تبلغ 14.2% من الأسر اللبنانية التي تعيش في فقر مدقع، وثلث معيلي هذه الأسر من الأرامل، وتبلغ نسبة غير المشمولين بالتغطية الصحية نحو 60% من الفقراء، بينما يعيش 50% بأقلّ من 400 دولار في الشهر. ومع هذه النسب

العالية للفقر تتجه الحكومة اللبنانية إلى زيادة الضريبة على القيمة المضافة إلى 12%، وهو الإجراء الذي من شأنه أن يؤدي إلى تزايد معدلات الفقر إلى 32%.

ولم تصل السياسات الحكومية المتعلّقة بمحاربة الفقر والقضاء عليه إلى كافة المناطق اللبنانية، حيث تبلغ نسبة الأسر التي تعاني ظروفاً معيشية متدنية جداً في بيروت 9% مقارنة بـــ22% في جبل لبنان، و 34% في البقاع، و42% في الشمال، و45% في الجنوب.

ويتسم توزيع الإنفاق بين السكان بعدم التكافؤ فالشريحة الدنيا التي تقدر نسبتها بـــ 20% تحظى بـــ 7% فقط من مجمل الاستهلاك، بينما الشريحة العُليا والمقدرة كذلك بـــ 20% تحصل على 43% منه.

وعلى صعيد **توزيع الدخل** فإنّه لا يتّسم بالعدالة، ويوجد تفاوت بين المناطق بشكل حادّ، فعلى الرغم من أنّ استهلاك الفرد الفعلي يتزايد بنسبة سنوية ثابتة تبلغُ 2.75% منذ عام 1997، إلا أنّ نصيب المحافظات من إعادة توزيع هذا النمو غير متكافئ إذ يبلغ 5% في بيروت مقارنة بـــ0.14% في الشمال، ويرتبط سوء توزيع الموارد بين المحافظات بالطائفية من ناحية وبتجذر الفساد في مؤسسات الدولة اللبنانية من ناحية أخرى والذي نتج عنه غياب عدالة التوزيع وكرس الاحتكار.

وعلى صعيد **الحق في العمل** ، تتسم أسواق العمل اللبنانية شأنها شأن العديد من الدول العربية بعدم التكافؤ، والذي من أبرز مظاهر ه التفريق في التوظيف والاستخدام، وفجوة النوع في الأجور والمرتبات، وعدم تكافؤ الفرص أمام النساء والرجال في الالتحاق بنفس الوظائف.

ولم تنجح السياسات المتعلقة بالعمالة والعمل ، وهي سياسات انتهجتها الحكومات اللبنانية، في معالجة تفشي البطالة، إذ تصل البطالة إلى أعلى معدلاتها بين ذوي الاحتياجات الخاصة حيث تبلغ 83%، وهي أعلى نسبة بطالة في لبنان على الرغم من أن القانون 220 لعام 2000 ينص على حصّة تبلغ 3% من الوظائف في مؤسسات القطاعين العام والخاص مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة.

وتمثل النساء 50% من إجماليّ سكان لبنان ولا تتجاوز نسبة تمثيلهنّ في القوة العاملة 21.5%، وتصل أعلى نسبة مشاركة للنساء في بيروت حيث تتركز النساء العاملات، وتبلغ نسبتهن 69.3%، وجبل لبنان 10.6%، والبقاع 6.7%، والجنوب والنبطية 13.3%. ويمنح القانون اللبناني النساء 49 يوم إجازة أمومة وهو ما لا يتفق مع معايير منظمة العمل الدولية والاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز ضدّ المرأة (سيداو).

وتوجد فئات عاملة لا يشملها القانون اللبناني بالحماية مثل خدم المنازل، والمزارعين، والعمال الزراعيين، وعمّال المؤسسات والإدارات الحكومية

والبلدية، وكذلك العمالة الوافدة من الأجانب والتي يترواح أعدادها بين 130 ألف إلى 200 ألف من إجم الى عدد السكان البالغ عددهم 4 مليون نسمة، وكذلك لا يوفر التشريع اللبناني حماية كافية لهم حيث أن نظام الكفالة يفرض تبعية كاملة على العامل الأجنبي وينكر على هؤلاء العمال حقهم في مقاضاة أرباب أعمالهم أمام المحاكم.

وتحتلّ لبنان المرتبة 134 ضمن مؤشر الفساد لمنظمة الشفافية الدولية لعام 2011 من إجمالى 183 بلدا.

3.3 ملامح الواقع فى تونس

كان واضحا أن تفشي ممارسات الفساد أدى إلى تفاقم الفوراق الاقتصادية والاجتماعية تفاقما شديدا وانتهاك حقوق الكثيرين في هذا الصدد . غير أن الفساد لم يكن ظاهرة معزولة و إنّما نتاج خلل شامل في النموذج الاقتصادي والاجتماعى والسياسي والمؤسسي ومكافحته مرتبطة بإصلاح هذه النماذج. وواجهت تونس طيلة عقود احتكار السلطة الاقتصادية والسياسية بين أيدي النظام الحاكم، وهو ما تجلى في التمييز وانعدام المساواة في جميع الممارسات.

وقد كفل الإطار الدستوري والقانوني المنظم للجميعات قبل الثورة حق المواطنين في تشكيل المنظمات والاتحادات والنقابات. ولكنّه واجه معوقات لا أصل لها في القانون، منها التعسّف على حقهم في التنظيم ومنها عدم الحصول على الاعتراف القانوني واختراق الحكومة للمنظمات والنقابات والسيطرة عليها واضطهاد أعضائها، فالقانون كان لا يطلب أكثر من أن يتمّ إخطار الحكومة بنوايا التأسيس، غير أنّ السلطات كانت تحجب الاعتراف القانوني بألاّ تمنح طالب الإخطار إيصالا بما قدّمه من طلبات ثمّ تُنكِرُ استلام أيّ شيء، وتعتبره غير قانوني وتتدخل في مجريات العمل.

وكما قامت السّلطات في العام 1993 بتعديلات أُدخلت على قانون الجمعيات لمزيد من السيطرة على الجمعيات القائمة وعلى تأسيس جمعيات جديدة. فصنّفتها وفقا لأهدافها وغاياتها على سبيل الحصر، وحظرت الجمع بين تولّي المسؤوليات القيادية في الأحزاب والجمعيات و أباحت لكافة الأشخاص حريّة الانضمام إليها وهكذا لا يجوز للجمعية أن ترفض طلب الانخراط، ومنحت طالب الانخراط حقّ اللجوء إلى القضاء للبت في طلبه، وألزمت التعديلاتُ الجمعياتِ القائمةَ بالانصياع لأحكامها خلال شهر وإلاّ اعتبرت منحلّة، وبرّرت الحكومة هذه التعديلات بالرغبة في تطوير القانون حسب تطور المجتمع، وتمكين الأفراد من المشاركة في المؤسسات المدنية. ومنع الازدواجية في الممارسة السياسية بين الأحزاب والجمعيات.

أمّا الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان – التي كان من الواضح أنها المستهدفة من هذه التعديلات– فقد اعتبر ت التعديلات غير دستورية، واعتبرت أنّ تصنيف الجمعيات على وجه الحصر يتنافي مع الصبغة العامة للقانون ويتعارض مع الدستور لأن حصر أنواع الجمعيات وأنشطتها يشكّل خرقا لمبدأ حرية تكوين الجمعيات، كما رأت أنّ التعديل الخاص بآلية الانخراط يشكّل خرقاً للمبدأ الدستوري الخاص بالمساواة أم ام القانون، وذلك بإفراد الجمعيات ذات الصبغة العامة وإخضاعها لهذه الآلية دون الجمعيات الأخرى، وأنّ فرض الانخراط عن طريق قرار قضائي هو خرق لرضاء المتعاقدين وتدخل في شؤونهم لا يبرره سوى نية الهيمنة، كما أنّه لا يوجد أيّ مبرّر قانوني لعدم الجمع بين المس ؤولية القيادية للأحزاب السياسية والجمعيات ذات الصبغة العامة، فضلا عن أنّ حظر هذ ا الجمع يُعدّ خرقاً لمبدأ المساواة بين جميع المواطنين داخل الجمعيات ويعتبر تدخلاً في بنيتها وفى تسييرها، كذلك انتقدت عدم تعرض التعديلات المطروحة لوجوب رفع دعوى من أجل حلّ الجمعية في حال عدم امتثالها لأحكام القانون . وهو ما يضع من جديد بين أيدي وزير الداخلية سلطة تقديرية وتنفيذية مطلقة دون رقابة رغم خطورة القرار فضلا عن أنَّهُ لا يعقل أن تمنح الجمعية حقّ اللجوء إلى المحكمة الإدارية عندما تعتبر مُنحلّة.

وكانت الحكومة قد أصدرت في يوليو/ تموز 2010 تعديلا على الفصل 61 مكرّرًا من المجلة الجنائية بتجريم أيّ شخص يقوم بشكل مباشر أو غير مباشر بالاتصال بالجهات الأجنبية من أجل تشجعيها على التأثير في المصالح الحيوية لتونس وأمنها الاقتصادي، وقد نبّهت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان إلى أن الغموض الذي يكتنف القانون وعمومية العبارات المستخدمة يمثلان خطرا على الحريات العامة، إذ يتحدث القانون بشكل مُبهم عن «ربط صلاتٍ بجهات أجنبية» دون تحديد ما هية هذه «الجهات» وماذا تعني عبارة «ربط صِلات» كما لا يعرف بدقة معنى «التحريض»، إضافة إلى أنّ مفهومي «المصالح الحيوية» و«الأمن الاقتصادي» مفهومان يختلف في شأن تحديدهما بدقة مما يفتح الباب أمام تجريم أفعال قد تكون مجرّد تعبير عن رأ ي عبر وسائل إعلام أجنبيّة أو مشاركة في حوارات في الخارج.

وقد أفادت بعثة التقييم التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الانسان بأنّ حرية التعبير والتجمّع كانت مقيّدة بشدّة أثناء حكم الرئيس السابق . وقد تعرض النقابيّون من العمال والطلاب والمدافعون عن حقوق الانسان والفاعلون في المجتمع المدنيّ والصحفيون والنشطاء السياسيون إلى التحرش والتخويف والاحتجاز والتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.

وكثيراً ما يثور الجدل حول دور منظمات حقوق الإنسان في المجال السياسيّ في سياق ما يعرف بمبدأ الفصل بين «السياسي» و«الحقوقي». وقد حرص المشرّع في تونس على تضمين القوانين المتعلقة بتنظيم الجمعيات الأهلية نصوصاً تحول دون اشتغال منظمات حقوق الإنسان بالعمل السياسيّ، ووضعت تفسيرا لذلك هو التمييز بين عمل حقوق الإنسان والنشاط الحزبي أو النقابي، وقد لعبت المنظمات دوراً مهما في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان ود فعت قياداتها ضريبة مواقفها بالخطف والحبس والاعتداءات الجسدية، جنباً إلى جنب مع قمع المنظمات ذاتها بالحلّ، أو حلّ مجالس إدارتها، أو تجميدها، أو إغلاقها، أو حجب الصفة القانونية عنها فضلاً عن القيود والتدخل الإداري في أنشطتها.

وفى ظل هذا الوضع كانت هناك مجموعات أو ائتلافات تعمل دون إشهار رسمي أُتيحت لها الفرصة للتأسيس **بعد الثورة** والإعلان عن وجودها ونشاطها، وأصبحت الجمعيات تعمل بشكل أكثر حرية واستقلالية، وتأسّست أكثر من 1300 جمعية من بينها 13 جمعية للدفاع عن حقوق الإنسان، كما تمكنت العديد من الجمعيات المحظورة من الحصول على الترخيص القانوني على غرار الجمعية التونسية لمساندة السجناء السياسيين ، والمجلس الوطني للحريات بتونس ، والجمعية التونسية لمناهضة التعذيب ، وجمعية حرية وإنصاف.

كما رفعت كلّ العراقيل التي كانت تعوق نشاط الجمعيات التي عانت من التضييق في ظل النظام القديم مثل الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان وجمعية القضاة التونسيين والنقابة الوطنية للصحافيين التونسيين، وكذلك المنظمات غير الحكومية الدولية بما يمكنها من ممارسة مهامها الهادفة لضمان حقوق الإنسان والحريات العامة ومساندة جهود المنظمات الوطنية، ممّا مكّن «المعهد العربي لحقوق الإنسان» من دعم تواجده في تونس و كذلك الشأن بالنسبة إلى « مراسلون بلا حدود » و «أطباء بلا حدود » و «الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان».

وتعتبر المشاركة السياسية الفعلية من أهم مطالب الثورة. وفى هذا الإطار تقرر إرساء هيئة تمثيلية لأهمّ تيارات المجتمع التونسي بمقتضى المرسوم 6 لسنة 2011 المتعلق بإحداث الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي، و قد كان للمجتمع المدني دور كبير في تنظمها وتشكيلها.

وبناء على اقتراح من الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي وفي 24 سبتمبر/أيلول 2011 أصدر رئيس الجمهورية قانون تنظيم الجمعيات، ليشكل بذلك إطارا قانونيّا مناسبا لممارسة حرية التنظيم ويقطع نهائيا مع النظام السابق من خلال سحب اختصاص وزارة الداخلية في مجال التأسيس وتعيين الكاتب العام للحكومة بصفته

المختص في هذا الشأن. وقد ضَمِنَ المرسوم حرية تأسيس الجمعيات والانضمام إليها والنشاط في إطارها وتدعيم دورها وتطويرها والحفاظ على استقلاليتها، و أخضع تأسيسها إلى نظام التصريح وأعطي حقّ تشكيل ها للتونسيين وللأجانب المقيمين وضمن للجمعيات حقّ الحصول على المعلومة وحقّ تقييم دور مؤسسات الدولة وتقديم مقترحات لتحسين أدائها، وحقّ عقد الاجتماعات وتنظيم التظاهرات والمؤتمرات وجميع الأنشطة المدنية الأخرى، وحقّ نشر التقارير والمعلومات وطبع المنشورات واستطلاع الرأي ويحجر على السلطات عرقلة نشاط الجمعيات أو تعطيله بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

وفى إشارة إلى دور النشطاء الحقوقيين والسياسيين جاء أوّل مرسوم تمّ إصداره بعد الثورة متعلّقا بالانتهاكات التي تعرض لها نشطاء حقوق الإنسان والمعارضة السياسية. وأصبح رد الاعتبار لضحايا القمع والاستبداد ضرورة ملحة لبناء دولة جديدة تحترم كرامة مواطنيها وذلك من خلال اعتماد سياسة ترتكز على محورين متكاملين يتمثلان في العفو التشريعي العام وجبر الضرر. وتجدر الإشارة إلى أنّ العفو العام في القانون التونسي تمحى به الجريمة ويلغى معه العقاب المحكوم به، بحيث تصبح الأفعال موضوع العفو كأن لم تكن.

وهكذا مكّن المرسوم رقم 1 لسنة 2011 في 19 فبراير/شباط المتعلّق بالعفو التشريعي العام من إطلاق سراح ما يزيد عن 500 سجين كانوا موقوفين بالإضافة إلى تسليم 8700 شهادة عفو لفائدة المستفيدين منه، والقطع التامّ مع الماضي وإيقاف كافة الملاحقات على أساس أنشطة سياسية ونقابية وجمعياتية. وشمل العفو خاصة الأشخاص المحكوم عليهم من أجل الاعتداء على أمن الدولة من أجل أنشطة تتعلّق بخرق أحكام مجلة الصحافة حيث تمّت إدانات على إثر نشر لمقالات وتقارير صحفية اعتبرت ماسة بالنظام؛ ومن أجل أنشطة تتعلق بخرق النصوص المتعلقة بالجمعيات وبالأحزاب السياسية وبالاجتماعات العامة والمظاهرات باعتبار أن العديد من أنشطة المعارضة السياسية كانت ممنوعة ومحلّ ملاحقة من أجل جرائم الحق العام أو جرائم عسكرية في صورة ثبوت أنها تهدف إلى محاسبتهم من أجل أنشطة نقابية أو سياسية.

ولجبر الضرر نصّ المرسوم على حق المنتفعين بالعفو العام في العودة للعمل وفي طلب التعويض. ويت مّ حالياّ إعداد مشروع قانون يكرّس مبدأ التعويض الشامل للضرر ممّا من شأنه أن يضمن حق كل منتفع بالعفو العام في جبر ضرره المادي والمعنوي.

وعندما اندلعت شرارة الثورة التونسية في سيدي بوزيد امتدت إلى كافة المدن المجاورة مثل المكناسي، ومنزل بوزيان، والرقاب ومنها إلى القصرين

وتالة وسليانة والكاف وجندوبة انتهاء بتونس العاصمة بأحيائها الشعبية وخاصة «حي التضامن». وأسهمت كافة طبقات المجتمع في الثورة وشاركت فيها، فبدأها الشباب العاطل عن العمل، وصغار التجار والحرفيون والطلبة والموظفون، وأيدت الأحزاب والأكاديميون والنقابات المهنية ومنظمات المجتمع المدني الثورة، وشاركت فيها، وفي مقدمتهم نقابة المحامين والصحفيين ثم الاتحاد العام التونسي للشغل.

وبعد الثورة تقدّمت المنظمات والجمعيات الفاعلة في المجتمع المدني بعديد التوصيات للمراجعة الدورية الشاملة بتاريخ مارس/آذار 2012 ومن أهمها: صياغة دستور يضمن احترام الحقوق الإنسانية وعلوية القانون الدولي على القانون الداخلي وينص على إحداث محكمة دستورية؛ و إصلاح الهيئات الأمنية المكلّفة بتنفيذ القوانين وإقرار قواعد واضحة بخصوص استخدام القوة؛ و إنشاء آلية وطنية للوقاية من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة؛ والتنصيص على عدم سقوط جريمة التعذيب بمرور الزمن؛ وتأهيل المنظومة السجنية وفقاً للمعايير الدولية؛ وضمان استقلال القضاء عن السلطة التنفيذية ومراجعة النظام الأساسي المتعلق بتنظيم السلطة القضائية وفق المعايير الدولية و إنهاء محاكمة المدنيّين أمام المحاكم العسكرية؛ و ضمان تحقيق مستقلّ ومحايد بخصوص الانتهاكات في مجال حقوق الإنسان التي ارتكبت في فترة النظام السابق؛ و المصادقة على البروتوكول الاختياري

الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدّوليّ الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتدعيم جميع المناطق وخاصة منها النائية والحدودية بالبنية التحتية الأساسية المتمثلة في الطريق والماء الصالح للشراب والنور الكهربائي والسكن وتقريب الخدمات الضرورية كالصحة والتعليم؛ و تدعيم التمييز الإيجابي في المجال الاقتصادي والاجتماعي والصحي لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية والشرائح الأكثر فقراً والمسنين والمرأة الريفية والمطلقات؛ و إقرار الحق في الشغل؛ وإقرار منحة بطالة للمعطلين عن العمل؛ و تشجيع إحداث جمعيات الخدمات الاجتماعية؛ وإقامة صناديق اجتماعية مخصصة لرعاية أطفال الشوارع والأحداث؛ والتصدّي لظاهرة استغلال الأطفال؛ و إحداث مستشفيات جامعية بالمناطق الداخلية؛ وإحداث مجلس أعلى للتربية والبحث العلمي يضمن استقلال يّ التربية وحيادها عن التجاذبات السياسية؛ والقيام بإصلاح تربوي شامل للارتقاء بقطاع التعليم والتربية إلى المواصفات العالمية؛ و إقرار مبدأ المساواة والمناصفة بين الجنسين في جميع المجالات؛ وإيجاد آليات في الدستور تضمن مشاركة المرأة في المسؤولية السياسية والاجتماعية؛ وضمان حرية التعبير والإبداع والحريات الأكاديمية؛ وتقريب الخدمات الرقمية وتيسير الولوج إليها بالنسبة إلى جميع الفئات وخاصة منهم الأشخاص ذوي الإعاقة.

وشهدت الحركة النقابية التونسية تكريس التعددية النقابية بإحداث نقابات جديدة (اتحاد عمال تونس والجامعة العامة التونسية للشغل) أُضيفت إلى المنظمة النقابية التاريخية المتمثلة في الاتحاد العام التونسي للشغل؛
والاعتراف بالحق النقابي لأسلاك كانت محرومة منه على غرار قوات الأمن الداخلي (المرسوم عدد 42 لسنة 2011 المؤرخ في 25 مايو/أيار 2011 والمتعلق بتنقيح وإتمام النظام الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي).

ووقعت وزارة التربية والمعهد العربي لحقوق الانسان في أكتوبر/تشرين الأول اتفاقية تعاون من أجل دمج ثقافة حقوق الانسان في البرامج المدرسية على مدى الفترة 2011- 2015 وتهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز دور المدرسة في هذا المجال.

4.3 ملامح الواقع في المغرب

لقد كان لافتا للنظر وفى ظل الحراك العربي محاولات البعض للدفاع عن فكرة واحدة ووحيدة وهي الاستثناء المغربي من هذا الحراك. إذ يجب الاعتراف باختلاف المغرب باعتباره بلدا وجغرافيا وتنوّع ا ثقافيّا وتاريخيّا عن بقية البلاد العربية. ورغم وجاهة تلك الفكرة إلا أنه ثبت فشلها فالمغرب نموذج للدول العربية التي لم تشهد تغيير ا في نظام الحكم وإنما شهدت

حركات احتجاجية ومطالب إصلاحية، استجاب الحكم لبعضها فى استجابات سريعة نسبياً للحدّ منها.

ومثّل الانتقال السلس للسلطة سنة 1999 فى المغرب باعث أمل بوجود استثناء بين الدول العربية التى تعيش مخاض الديمقراطية والعدالة الاجتماعية باعتبار أن هذا التغيير سمح بأخذ المبادرة وخلق نوعًا من الانفتاح السياسي النسبي كإجراءات من أجل إحداث نوع من المسافة التى لم ترق إلى مستوى القطيعة مع النظام السابق، ومنها محاولات تسوية ملفات سنوات الرصاص بإحداث لجان مختصة لدراسة انتهاكات حقوق الانسان وتنظيم دورات استماع للضحايا وجبر الضرر الجماعي وتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة فى سبيل منع الفظاعات والانتهاكات، لكن هذه الخطوات تمت في إطار تجنّب إقرار العدالة وفي نطاق الإفلات من العقاب ، كما لم يتم إجلاء الحقيقة بشأن العديد من ملفات الاختفاء القسري ومنها التي تضمنها تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة، كما لم تطبق التوصيات بصورة كاملة، ممّا جعل البعض يراها عدالة ناقصة وليست عدالة انتقالية. فبينما طالبت الحركة الحقوقية الحكومة بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة من إقرار حكامة أمنية جيدة ووضع استراتيجية لمناهضة الإفلات من العقاب جرى إقرار مشروع قانون حول الضمانات الممنوحة للعسكريين، يكرس ويشرع الإفلات من العقاب.

وشهدت المغرب إ جراء تعديلات دستورية ، جاءت استجابة من الملك للاحتجاجات الشعبية، ففي 9 مارس/آذار 2011 ألقى الملك خطابا أعلن فيه استجابته لأبرز المطالب التي دعا إل يها المحتجون، وشكّل لجنة لدراسة التعديلات الدستورية يرأسها الفقيه الدستوري «عبد اللطيف المنوني » بالإضافة إلى 18 عضوا من بينهم 5 نساء، وقد ركّزت التعديلات على 7 نقاط، ه ي تعزيز فصل السلطات وزيادة صلاحيات رئيس الوزراء مع حصر التشريع فـي مجلس النواب، وتفعيل دور المعارضة الذ ي تمثله الأقلية البرلمانية، ووقف حق الفتوى على المجلس العلم ي الأعلى، وإعطاء مكانة خاصة للثقافة الأمازيغية، وتكريس الطابع التعددي للهوية المغربية الموحدة، وتوسيع مجال الحريات الفردية والجماعية وضمان ممارستها، وتطوير منظومة حقوق الإنسان. ومُنِحَت اللجنة مهلة ثلاثة أشهر لصياغة هذه التعديلات قبل عرضها على الاستفتاء الشعبي. وقد صوّت بالإيجاب على هذه التعديلات 73.46% من مجموع الناخبين المشاركين فيما قاطعت الاستفتاء حركة «20 فبراير».

وفي معرض تقييم تلك التعديلات ، يمكن القول إنها لم تقوّم الملكية الدستورية باعتبار أنّ الملك يتمتع بصلاحيات تشريعية وتنفيذية وقضائية واسعة ولا يخضع للمساءلة. لكن أرست التعديلات قاعدة التوازن بين الأغلبية والمعارضة على نحو لا يسمح لأيّة أغلبية بأن تستقوي وتأخذ النظام

السياسيّ إلى حيث تريد وتلغ ي إرادة المعارضة، من هنا يمكن ذكر الفصل 10 المخصص للمعارضة باعتباره يتضمّن اثني عشر حقا أبرزها أن تتولى المعارضة رئاسة اللجنة المكلّفة بالتشريع داخل مجلس النواب، الأمر الذى يجعلها شريكاَ أساسيا في عملية إصدار القوانين.

كما أنّ ثمة تطورين مهمين فى مجال منظومة حقوق الإنسان، تمثل الأول فى التحول بالأمازيغية إلى لغة رسمية واستحداث مجلس وطن ي للغات واللهجات المغربية. وتمثّل الثاني فى الاهتمام بالمرأة من خلال مخاطبتها مع الرجل في ثمانية فصول وتخصيص فصل كامل لتأكيد المساواة بينها وبين الرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، واستحداث هيئة للتكافؤ و تعلّق أيضا بمكافحة جميع أشكال التمييز، وقد تناول أوضاع الفئات الهشة ومنها النساء (الفصل 34). وقد منحت التعديلات أيضا حقوقا للمغاربة المغتربين ومكّنتهم لا من التصويت فحسب لكن أيضا من الترشح في الانتخابات البرلمانية.

وفي إطار مكافحة الفساد كانت الحكومة قد بادرت باستصدار قوانين لمكافحة الفساد قبل الشروع حتى في التعديلات الدستورية، حيث أقرت في جلسة ترأسها الملك محمد السادس في الأول من أبريل/نيسان 2011 مشروع قانون لمكافحة الفساد يوفّر «الحماية للشهود والضحايا والمخبرين في جرائم الاختلاس واستغلال النفوذ وتبذير الأموال العامة».

وعلى المستوى الاقتصادي والاجتماعي سجّل المغرب في سنة 2011 تردياً حيث وصلت نسبة العجز في الميزانية إلى 6%، فيما أصبحت المديونية تفوق 50% من الناتج المحلي، في ظلّ هيمنة اقتصاد الريع والامتياز، وانتشار الفساد والإفلات من العقاب، كما تراجع البلد بـــ16 نقطة في سلم التصنيف الدولي وفق التقرير العالمي للتنمية البشرية 2011 الذي يصدره البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة حيث احتل المرتبة 130، كما جرى تصنيفه داخل نفس التقرير ضمن عشر دول سجلت أدنى نسبة من الحرمان والفقر المتعدّد الأوجه بنسبة 45%، ووصلت نسبة السكان المعرّضين لخطر الفقر إلى 12.3%، ونسبة الذين يعانون من الفقر المدقع 3.3%.

أمّا في ما يخصّ استمرار مشكلة البطالة فيظهر «المسح الاستقصائي للأسر والشباب بالمغرب» ضمن التقرير الصادر عن البنك الدوليّ في عام 2012، أنّ حوالى نصف فئة الشباب تمثّل نحو 30% من إجمالى السكان، و44% ممّن هم في سن العمل من غير الملتحقين بالمدارس وغير المنخرطين في اليد العاملة، وبأنّ معدل البطالة في صفوفها يتراوح في المتوسط ما بين 22% لدى الرجال، و 38% عند النساء. ولم تشهد سنة 2011 أيّ تحسّن ملموس لتشغيل حملة الشهادات العليا العاطلين، حيث يفيد التقرير العربيّ الأخير حول التشغيل والبطالة في الدول العربية بأن نسبة

بطالة خريجي الجامعات والمعاهد العليا قد بلغت 26.8% وهي أعلى نسبة بالمنطقة، وذلك بالرغم من التشغيل الجزئيّ لبعض الفئات منهم.

ومازال المغرب لم يصدق بعدُ على مجموعة من الاتفاقيات، وفي مقدّمتها الإتفاقية رقم 87 حول «الحرية النقابية وحماية حقّ التنظيم النقابي »، التي التزمت الحكومة بالتصديق عليها أثناء الحوار الاجتماعي في 26 إبريل/نيسان 2011، هذا بالإضافة إل ى عدم التوقيع عل ى البرتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ولاشكّ أنّ سياسة ما يسمّى بالسكن الجماعي الذي تحاول الدولة من خلاله التخفيف من أزمة السكن لم تقلّص من حدّة هذه الأزمة، إذ لم ترق إلى المستوى المطلوب، في الوقت الذي تفاقمت فيه ظاهرة البناء الفوضويّ، وتكاثرت فيه مدن الصفيح، كما أنّ العديد من قاطني دور الصفيح وأصحاب البيوت المتداعية للسقوط قد تكتل بعضهم في شكل تنسيقيات أو لجان للمتابعة كما هو الش أن في مدينة الدار البيضاء ، حيث ينظّمون وقفات احتجاجية لضمان حقّهم في السكن اللائق ، وغالباً مايتعرّضون للقمع والاعتقال والمحاكمات.

وتعاني المنظومة الصحية في المغرب من اختلالات كبر ى من بين تجلياتها، تراجع الدولة عن دورها الأساسي في تقديم الخدمات الصحية

للمواطنين واستحواذ القطاع الخاص على هذا المجال وإشكالية الوصول إلى الخدمات الصحية، وتفشي الأمراض المزمنة والأمراض المعدية، والسياسة العلاجية غير العادلة ممّا يجعل تسعيرة الأدوية تعرف ارتفاعاً كبيراً مقارنة بدول مماثلة من ناحية الدخل، وتهميش الدولة للصحة الوقائية والعلاجات الأولية، والانخفاض الكبير في الموارد البشرية بالقطاع الصحي.

ومازالت مشكلة التسرب المدرسي لأسباب تتعلق في جزء كبير منها بعوامل الفقر ونوعية التعليم والتمييز بين الجنسين تشهد ارتفاعًا كبيرا في النّسب، وهو ما يضفي على هذه الوضعية مزيداً من الشعور بالقلق لارتفاع نسبة الرّسوب. كما أنّ الجهود التي تبذلها الدولة للقضاء عل ى الأمية، ما زالت غير كافية، خصوصا أنّ نسبة الأمية صُلب فئة الشباب الذين تتراوح ما بين 15 و 24 سنة تقارب 21% ومعظمهم من النساء.

وتسجّل حماية حقوق الطفل في الدستور الجديد ضعفًا بالغًا فهي لا تستجيب والتزامات المغرب الدولية ولا ترقى إلى مطالب الحركة الحقوقية، في ظل انتهاكات حقوق الطفل، وفي مقدّمتها الاستغلال الاقتصادي والجنسي الذي يأخذ أبعادا خطيرة، وذلك إزاء قدر من تسامح القضاء تجاه المتورّطين في جرائم اغتصاب ضدّ الأطفال، والإفلات من العقاب في بعضها . كما يُلاحظ النسبة المرتفعة لوفيات الأطفال أثناء الولادة، وتزايد ظاهرة تشغيل الفتيات بالبيوت (أكثر من 60 ألف حالة)، كما سجّل تواتر هجرة الأطفال

القاصرين غير المرافقين. وأظهرت مؤخراً دراسة أنجزها «الائتلاف المغربيّ من أجل حظر تشغيل القاصرات في البيوت » ما يؤكّد استمرار هذه الآفة التي تعتبر استعباداً للطفولة.

هذا وقد سُجّل استمرارُ الهجرة غير الشرعيّة للمغاربة نحو أوروبا والتي مازالت تخلّف مآسي حقيقية، من بينها وفاة العديد من المواطنين في قوارب الموت وغرقهم أثناء محاولتهم الوصول إلى أوروبا ، فضلاً عن مآسي المهاجرين بالدول الغربية خاصة نتيجة البطالة والاضطهاد العنصري والربط التعسفي بين الهجرة والتطرّف الدينيّ والإرهاب، وقد تعمّقت هذه الأوضاع بسبب انعكاسات الأزمة الاقتصادية على أوضاع المهاجرين، وتحميلهم المسؤولية، إضافة إلى التراجعات المتتالية في سياسة الهجرة بأوروبا.

وفيما يخصّ ملف الهجرة غير الشرعيّة للأفارقة الوافدين من جنوب الصحراء بنيّة العبور نحو أوروبا، فما تزال المعالجة القمعية هي السائدة بانتهاك أبسط الحقوق المتضمّنة في اتفاقية حماية حقوق المهاجرين وحتىّ في القانون المغربي الخاص بإقامة الأجانب، وقد عرفت منطقة وجدة انتهاكات خطيرة ضدهم دفعت العشرات منهم إلى البحث عن إمكانية العودة إلى بلدانهم، ومازالت المطالب المتزايدة تتوالى للكشف عن الحقيقة في الأحداث الأليمة والدامية التي تمّت على مشارف سبتة ومليلية في خريف 2005.

وبينما يُسجل إيجابياً اتخاذ الحكومة قرار التصديق على الاتفاقية الدولية بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسريّ و هو تصديق يتطلب استكمال الإجراءات اللائحية لتفعيله وملاءمة القوانين المحلية المعنية واحترامها، فقد أعلن وزير العدل والحريات أنّ ملفّ المختطفين مجهولي المصير ليس من أولويات الحكومة.

4. الفاعلون الجدد وطبيعتهم

1.4 أبرز الفاعلين الجدد والتقليديّين

أمّا عن أبرز الفاعلين الجدد والتقليديين في مجال ضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية فتشير المعطيات في الدول العربية، ولاسيما ما أصبح يطلق عليه اليوم بدول الربيع العربي إلى بروز دور منظمات حقوق الإنسان سواء تلك التي تُعنى بحقوق الإنسان بشكل عام، أو تلك التي تتخصص في العمل على حقّ من حقوق الإنسان كالحق في السكن والأرض أو الحقوق العمالية أو الدفاع عن حقوق المرأة وقضاياها وتركز على تنامي دورها في الوصول إلى المهمشين وتمكينهم ومساعدتهم في الولوج إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. هذا بالإضافة إلى ما تقوم به النقابات العمالية والمهنية. وصحيح أن النقابات والمنظمات الحقوقية كانت

موجودة سابقاً ولكن التطورات الجديدة أعادت الاعتبار لخطاب هذه المنظمات الحقوقي بل أكثر من ذلك أشعر هذه المنظمات بالقيمة الكبرى لعملها سواء على صعيد التوعية والتثقيف أو المناصرة والمساعدة القانونية.

كما تشير المعلومات المستقاة من مؤسسات في البلدان العربية التي استهدفها البحث إلى أن منظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني أعادت اكتشاف عناصر قوتها وأهمية دورها، وهو ما برهنت عليه الأحداث في الدول التي شهدت حراكاً شعبياً أفضى إلى التغيير، وبالتالي فإنّها غَدَت فاعلاً جديداً بالرغم من كونها فاعلاً موجوداً من الناحية الكلاسيكية، إلا أنّ التغييرات دفعت إلى إطلاق مئات المنظمات الجديدة. ففي تونس على سبيل المثال كانت هناك مجموعات أو ائتلافات تعمل بشكل فردي أو دون إشهار رسمي أُتيحت لها الفرصة للتأسيس بعد الثورة والإعلان عن وجودها ونشاطها، وأصبحت الجمعيات تعمل بشكل أكثر حرية واستقلالية أكثر من قبل، فتمّ بعد الثورة إنشاء وتكوين أكثر من (1300) جمعية من بينها (13) جمعية متخصصة في الدفاع عن حقوق الانسان، كما تمكنت العديد من الجمعيات المحظورة سابقا من الحصول على الترخيص القانوني.

وتلعب مختلف منظمات حقوق الإنسان دوراً كبيراً ومهماً في نشر الوعي بقضايا حقوق الإنسان ولا سيما تلك المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فعلى سبيل المثال يتجاوز المعهد العربي لحقوق الإنسان الذي

يتّخذ من العاصمة التونسية مقراً له دوره الوطني داخل تونس ليستهدف نشطاء حقوق الإنسان في المنطقة العربية برمتها، ناهيك عن تنفيذه برامج مشتركة مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم «اليونسكو» والعمل حول إدماج قيم حقوق الإنسان في التعليم.

ويضاف إلى منظمات حقوق الإنسان النقابات العمالية والمهنية التي سعت الأنظمة العربية تاريخياً إلى تدجينها وتفريغها من أيّ محتوى نقابي نضالي مطلبي ولم يتجاوز وجودها حدود تلميع صورة النظام. ولكن اليوم وبعد الحراك الذي حدث تغيرت الأمور بحيث أُسّست عشرات النقابات الجديدة ففي مصر على سبيل المثال لم يتجاوز عدد النقابات قبل الثورة الأربع نقابات أمّا اليوم فقد رصد المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية (600) نقابة مستقلة للعمال. وهو ما يشير إلى تلقي الفاعلين في مجال مكافحة التهميش دفعًا ونفساً جديدين بانضمام الآلاف إلى صفوفهم م مّا يعزز من دورهم ومن قدرتهم على المواجهة وإحداث التغيير بالقضاء التدريجي على التهميش والتمييز وضمان تمتع الجميع بحقوق الإنسان ولاسيما الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2.4 طرق الوصول إلى الضحايا

تشير المعطيات إلى تشابه طرق الوصول إلى الضحايا، وتتلخّص في وصول الضحايا إلى المؤسسة، أو من خلال التعرف إلى المشكلات من وسائل الإعلام. وورد عرَضاً أن بعض المنظمات تتولى المعاينة الميدانية، وهو ما يشير إلى غياب عملية جمع المعلومات الميدانية أو ما يعرف بالرصد والتوثيق. وهذا يعطي دلالة واضحة على أنّ المنظمات بشكل عام تعمل على قضايا تمّت إثارتها أصلاً، الأمر الذي يعني أن هناك قضايا وضحايا لا يعون سبل الدفاع عن حقوقهم والانتصاف، ولا يعرفون بأدوار منظمات حقوق الإنسان، ممّا يعني أنّ الاهتمام بتجنيد طواقم تعمل في مجال جمع المعلومات الميدانية والتحقيق في الواقع أو الوقائع سيكون له أثرٌ كبيرٌ في الوصول إلى أعداد كبيرة من المهمشين وإثارة مشكلات جديدة من حيث النوع والكم.

3.4 إشراك المستهدفين والضحايا في الدفاع والمناصرة

تشير المعطيات إلى أنّ كثيرً ا من نشاطات الضغط والمناصرة، ولاسيما الاعتصامات والاحتجاجات السلمية تتمّ بمشاركة الضحايا أنفسهم ووقوف المؤسسات الحقوقية إلى جانبهم ولاسيما في حالات الإخلاء القسري للمنازل. أمّا في حالة الحقوق العمالية كالفصل التعسفي من العمل أو جملة

الحقوق النقابية الأخرى كالحق في تشكيل النقابات وحق الإضراب والحق في المفاوضة الجماعية إلخ...، فإنّ النقابات تكون هي المحرّك ، وبالطبع فإنّ أعضاءها هم المستهدفون وهم جميعاً يدافعون عن حقوقهم العمالية والنقابية، وتقدم منظمات حقوق الإنسان الدعم والمشورة والمؤازرة، بالإضافة إلى أنه يجري إشراك الضحايا والشهود في المؤتمرات الصحافية التي تعقدها المنظمات.

4.4 علاقة منتظمة بالضحايا بعد الانتهاء من القضية

والواضح أنّه بانتهاء متابعة أيّ قضية تنتهي العلاقة بالضحايا ولا تحرص المنظمات على استمرار الصّلة حتى بعد انتهاء القضية التي في الغالب تنحصر في انتهاء وسائل تدخل المؤسسات القانونية. فباستثناء المتابعات المنظمة التي تمت في ما يتعلق بالقضايا العمالية والتي انتهت في كثير من الأحيان إلى تأسيس نقابات مهنية متخصصة، لا نلمس فعلاً منظمة تسعى إلى خلق علاقة مستدامة مع الضحايا.

وباستثناء ما ورد في مقابلة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان التي أشارت إلى مساعدة الجمعية في إنشاء تنسيقيات لمحاربة الغلاء، لا يوجد شيء يذكر على هذا الصعيد. وهذا أمر يعود إلى محدودية الأدوات التي تستعين بها

المنظمات في العالم العربي، فالحرص على خلق شبكة علاقات متينة مع الضحايا بعد انتهاء قضاياهم يُسهم بشكل كبير في دعم قضايا ضحايا آخرين ويساعد على كشف قضايا جديدة بحيث يتولى الضحايا السابق ون مهمة التواصل مع المؤسسة وربطها بضحايا جدد أو جعلها على بيّنة من التطوّرات التي من شأنها أن تمس بحقوق الإنسان ليتم التعامل معها لاحقًا.

5.4 دور الفاعلين في تيسير التحشيد والضغط

أشارت معظم المنظمات إلى علاقات جيدة تربطها بوسائل الإعلام، وأوضحت طبيعة العلاقة بكونها تغطية لنشاطات المؤسسات وتقديم المعلومات وفقاً لطلب وسائل الإعلام. غير أنّنا لم نجد أيّةّ إشارة إلى محاولة تجنيد وسائل الإعلام لفضح الانتهاكات، أو إثارة قضايا التهميش التي تعمل المؤسسات على مناصرة ضحاياها. وفي ما يتعلق بالبرلمانات وغيرها من المؤسسات ذات الطابع الرقابي كالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، فقد جرت الإشارة إلى التنسيق معها و تمّ في الوقت نفسه التأكيدُ على هشاشة وهامشية دورها، في حين لفت المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الانتباه إلى دعوته للمشاركة في تأسيسية الدستور في ما يتعلق بباب الحريات وهو أمر جيد، خصوصًا أنّ المشاركة ستسهم في توفير

الحماية القانونية للحقوق وبالت الي تصبح عمليات استخدام المحاكم للدّفاع والإنصاف ناجعة إلى أبعد الحدود . ولكن لم تجرِ الإشارة إلى جهود هذه المنظمات في الضغط على البرلمانيين من أجل تبنّي قضايا التهميش والدفاع عن ضحاياه، كما لم تقع الإشارة إلى محاولات تيسير وصول الضحايا إلى البرلمانيين أو إلى لجان برلمانية للضغط عليهم بهدف تبني قضاياهم. وحول صانعي القرار لم نلمس أيّة إشارة إليهم ممّا يعني غياب الفعالية وعدم بذل جهود تذكر على هذا الصعيد.

5. نشاطات التمكين القانوني

1.5 حول تطوير أدوات المحاسبة الشعبية

أشارت المعطيات إلى غياب أدوات المحاسبة الشعبية بل إلى عدم وجود فهم عميق لمفهوم المحاسبة الشعبية، فباستثناء إشارة بعض المنظمات إلى قيامها بالتقاضي ومحاسبة منتهكين لحقوق الإنسان ووضعها هذا النشاط في سياق المحاسبة، لم تُشِر أيّ منظمة إلى قيامها بأي نشاط على هذا الصعيد، بل إن بعض المنظمات أشار إلى أن هذا الأمر ليس من اختصاصه. والحقيقة أن أدوات المحاسبة الشعبية التي تقوم على مواجهة الجمهور بمسؤولين في قضايا محددة كخدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي والطرق وغيرها من

القضايا المطلبية التي تمسّ بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية هي من صميم أدوات العمل على تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما أن إجراء الانتخابات حتى ولو بشكل صوري في بعض الدول يمكّن المنظمات من إعادة نشر جزئيات من البرامج الانتخابية للمرشحين أو الأحزاب المتنافسة وفضح وعودها ارتباطاً بالواقع القادم، ممّا يعني تأليب الناخبين لمحاسبتهم في الجولات الانتخابية القادمة. وهذا أيضاً من صميم اختصاص منظمات حقوق الإنسان والنقابات وحتى الأحزاب السياسية، وفي حال تنظيم انتخابات حرة ونزيهة كما هو الشأن في دول الربيع العربي فإنّ أدوات المحاسبة الشعبية تكتسب أهمية استثنائية وتلعب دوراً مهماً في حل كثير من القضايا.

2.5 أبرز القضايا التي جرى العمل عليها

أمّا عن أبرز القضايا والنشاطات التي جرى العمل عليها لضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية فقد حظي الحق في العمل وجملة الحقوق المرتبطة به بالاهتمام الأكبر من قبل الفاعلين على هذا الصعيد، وجرت الإشارة إلى الحق في السكن ولاسيما عمليات الإخلاء القسري للسكان، والمطالبة بعودة شركات القطاع العام وبطلان عقود بيع وخصخصة الأراضي، وبدا واضحاً إشارة الجمعية المغربية إلى امتداد عملها على نطاق

أوسع كالحق في التعليم والحق في الصحة والحقوق الثقافية للأقليات ولاسيما ما يتعلق باللغة الأمازيغية.

ويمكن تلخيص أبرز نشاطات المنظمات غير الحكومية ومن بينها المنظمات الحقوقية والنقابات العمالية التي استهدفها البحث على النحو الآتي:

3.5 شبكة المنظمات غير الحكومية للتنيمة

تهدف الشبكة إلى قيام مجتمعات مدنية فاعلة ومنتجة وديمقراطية ومؤثرة في السياسة العامة ومنفتحة على الثقافات والمجتمعات الأخرى ومتفاعلة معها وتحافظ على كرامة الأفراد وحرياتهم وحقوقهم السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية في إطار سيادة القانون ودولة المؤسسات، بتمكين المجتمع المدني، وتعزيز قيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وضمان التنمية المستدامة من خلال الضغط والتأثير في السياسات الإقليمية والوطنية، بما ينسجم مع الشرعية الدولية لحقوق الإنسان وحرية الفرد وكرامته واحترام التعددية والتوزيع العادل للثروة والمحافظة على التراث الحضاري في المنطقة وتحقيق الأولويات التنموية للمجتمعات.

وتعمل الشبكة في ثلاثة مجالات أساسية: السياسات التنموية في المنطقة العربية، والإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية ودور المنظمات الدولية والإقليمية في هذا المجال، والسياسات الاقتصادية والتجارية وآثارها

الاقتصادية والاجتماعية. وتتناول على المستوى الأفقي، قضايا الأمن والسلام في المنطقة العربية. وتعمل على الضغط باتجاه إصلاحات اقتصادية واجتماعية فعالة مبنية على مفاهيم التنمية المستدامة، والعدالة، والعلاقة بين الجنسين، والمقاربات الحقوقية.

1.3.5 المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان (حقوق) – لبنان

من خلال برنامج رصد الانتهاكات وتوثيقها، تقوم المنظمة برصد أيّ انتهاك «فردياً كان أم جماعياً » قد يتعرض له اللاجئ الفلسطيني، ومن ثم توثيقه على اعتبار أن مثل هذه الجهود تشكل جزءاً لا يتجزأ من عمل المنظمة في حماية اللاجئين والضغط على الدولة المضيفة والأونروا من جهة والفصائل الفلسطينية المحلية التي تبسط سلطتها على المخيمات من جهة أخرى، وذلك للحد من هذه الانتهاكات بما يخفّض من مستوى المعاناة اليومية ويغير الظروف الاجتماعية والاقتصادية للاجئين الفلسطينيين. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذا البرنامج يلحظ الانتهاكات التي يعانيها السجناء والسجينات من الفلسطينيين والفلسطينيات داخل السجون اللبنانية.

وتستهدف حملات المناصرة والعمل المطلبي التي تقوم بها المنظمة المجتمعَين المحلي والدولي وذلك لإطلاع صانعي القرار والرأي العام على معاناة اللاجئين الفلسطينيين نتيجة للسياسة التي تنتهجها الدولة اللبنانية حيالهم

بهدف إيجاد حلول لمعضلة حرمانهم من الحقوق الأساسية والتي من ضمنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي نصت عليها الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

2.3.5 الجمعية المغربية لحقوق الإنسان

تطوّر اهتمام الجمعية المغربية ودورها على صعيد الاعتناء بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد تجسّد نضالها في دعم الحق في الشغل وحقوق العمال والحق في السكن والصحة والتعليم ، ولعبت دورا أساسيّا في النضال ضد الغلاء وفي تنشيط التنسيقيات لمناهضة الغلاء، والاهتمام بحقوق العمال خاصة عبر المشاركة التي قامت بها مجمل فروع الجمعية في تظاهرة يوم العمال العالمي ، والاهتمام باليوم العالمي للقضاء على الفقر وكان ذلك قصد النضال من أجل التمتّع بكافة الحقوق. ولاشك أن دور الجمعية في الدفاع عن كافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سيتنامى في المستقبل باعتبار قدرتها على تجميع كافة الفعاليات حول البرنامج الحقوقي في هذا المجال وباعتبار توفرها على رؤية واضحة نسبيا لتطوير النضال الاجتماعي الوحدوي المنظم والديمقراطي وخاصة إذا ما كتب لتجربة شبكة التضامن الاجتماعي النجاح.

3.3.5 المعهد العربي لحقوق الإنسان

يركز المعهد العربي لحقوق الإنسان في خطته الإستراتيجية 2012 – 2015 على الفئات المهمشة ضمن توجهه العام الرامي إلى الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منذ العام 2002، وتتلخص أبرز نشاطات المعهد في: تنظيم دورات تدريبية متخصصة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على المستوي الإقليمي والمحل ي، و إصدار دراسات حول المهمّشين مثل الدليل التدريبي حول المهمشين 2010، وإنشاء مركز تثقيف شعبي (حي السيدة)، وقد كان عبارة عن فندق قديم تمّ ترميمه تدريجياً وإعادة تأهيله، كما أجريت دراسة ميدانية حول كيفية إعادة إدماج المهمشين في الحركة الاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى استعمال الفنون في المركز كأدوات جديدة.

4.3.5 الاتحاد العام التونسي للشغل

قام الاتحاد العام للشغل بإجراء دراسات حول الواقع الاجتماعي والاقتصادي في خمس محافظات هي الأكثر تهميشاً في تونس (قفصة – سيدي بوزيد – الكاف – جندوبة – سليان ة)، وحلل الاتحاد من خلالها واقع التهميش في هذه المناطق وأبرز الحلول الممكنة، وكان الاتحاد قد تضامن مع الثورة وفتح مقراته للمتظاهرين و أبدى تضامنه معهم بالدعوة إلى الإضراب

العام فى 14 يناير/كانون الثاني 2011 بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني ومنها الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان من أجل رفع الظلم الاجتماعي خاصة عن الفقراء والمهمشين والعاطلين عن العمل بمراعاة حقوق الانسان، وتقدم الاتحاد بمشروع دستور جامع شامل لتعزيز الحريات العامة والفردية والمجتمع المدني و العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية وهو يعكس رؤيا لمجتمع متحضر قوامه العدل ونشر ثقافة حقوق الانسان ، وقد عقد ندوة للخبراء في القانون الدستوري وقانون العمل بعنوان «حول التشريعات العمالية بين الواقع والآفاق»، وقدّم مقترحات في مجال قانون العمل وكذلك القوانين الأساسية في القطاع الخاص، وإعداد مشاريع قوانين لمناقشتها مع الحكومة الانتقالية، وقام بالتفاوض مع الحكومة ومع أصحاب الأعمال حول الزيادات في الأجور لعام 2012.

5.3.5 مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»

يعمل مركز كوثر على مقاومة الفقر وقد أطلق مشروعا بالشراكة مع مؤسسة التنمية الدولية، للعمل على دعم الدول الأكثر فقراً في المنطقة العربية وهي السودان واليمن وموريتانيا، يهدف المشروع إلى تقليص الفقر لدى المرأة من خلال تطوير الخدمات وتحسين الوصول إليها وتعزيز المعرفة القانونية. وتضمنت مراحل المشروع: أدلة للخدمات المقدمة للمرأة

في البلدان الثلاثة، وأبحاثاً ميدانية لمنطقتين من كل بلد حول أوضاع المرأة في التعليم والصحة والقروض والبيئة ومد ى التطوير الحاصل فيها، وتدريبلت في مجال التخطيط الاستراتيجي المبني على النوع الاجتماعي والحقوق الإنسانية للمرأة، وتقييم أثر المشروع، وإجراء حوار ات حول السياسات المتعلّقة بالمرأة الفقيرة مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية والإعلام.

وكذلك أطلق المركز مشروعا «لإدماج النوع الاجتماعي ودعم منظمات المجتمع المدني حديثة التكوين للعب دور فعال فى الانتقال الديمقراطي». ويهدف إلى توعية النشطاء على الصعيد الوطنى بمسائل النوع الاجتماعي فى مسار الانتقال الديمقراطي عبر تنظيم ندوات حول حقوق الإنسان والمواطنة ودور المجتمع المدني في الانتقال الديمقراطي وإدماج المرأة والنوع الاجتماعي فى التحول الديمقراطي، ودعم مؤسسات المجتمع المدني حديثة التكوين لتحسين تسييرها وعملها ولإدماج حقوق الإنسان في أنشطتها ولدعم وتقوية تبادل وتقاسم الخبرات وللمناصرة، ودعم العمل الشبكيّ مع مؤسسات المجتمع المدنيّ في المنطقة.

6.3.5 منظمة «تحدٍّ»

وهي منظمة كانت تعمل قبل الثورة كمجموعة باسم «مبادرات وفنون من أجل المواطنة»، وبعد نجاح الثورة أصبحت جمعية مرخصة، تعمل على الحقوق الثقافية وربطها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وخصوصا في الأحياء الشعبية الكبرى وتهدف إلى كشف واقع وأسباب تهميش الأحياء الشعبية وتطوير ثقافة المواطنة وحقوق الإنسان، وتأطير ودعم الأنشطة الفنية والرياضية والثقافية والإبداعية داخل الفضاءات المهمّشة والإصغاء والتواصل مع شباب ونساء الأحياء الشعبية والمناطق الداخلية . وتتركز نشاطاتها على العمل مع المهمشين واستقطابهم مثل المدونين ومغني الراب وفنون الأداء والعاطلين عن العمل والجرافتي، الذين كانوا فاعلين من قبل ولتعزيز الاستفادة منهم حتى تستمرّ الظاهرة، ومن أنشطتها إقامة « جسر الفنون والمواطنة» في 5 أحياء شعبية ومهمّشة في تونس الكبرى، وإنشاء مركز للانترنت بأسعار رمزية «حقوق@نت» بالتعاون مع المعهد العربي لحقوق الإنسان وإنتاج 18 ألف اسطوانة مدمجة (CD).

7.3.5 منتدى تونس للتمكين الشبابي

وهو منظمة حديثة العهد حيث أسست بعد الثورة وتعنى بنشر ثقافة حقوق الإنسان وقيم المواطنة والديمقراطية وتنطلق من المقاربة التنموية في بعدها

الشامل المستند على حقوق الإنسان ، ويركز عمله على المحافظات المهمشة، وعلى الفئات المهمّشة، ومن أبرز نشاطاته : تدريب 100 امرأة ضمن «التيارات النسائية الشابة »، وتنظيم دورات حول الإدماج الاجتماعي ، تعمل بشراكة مع المنظمة الدولية للإعاقة، حول الدمج الاجتماعي للفئات المهمشة.

8.3.5 المنظمة التونسية للدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة

وهي منظمة حديثة العهد تأسست بعد الثورة وكانت قبل الحصول على ترخيص تعمل باسم ائتلاف الأشخاص ذوي الإعاقة بدعم من المنظمة الدولية للإعاقة ومن أبرز نشاطاتها : دورات تدريبية حول آليات المناصرة والتواصل والاتصال، منتدى وطني حول مشاركة الأشخاص المعوقين في الانتقال نحو الديمقراطية، حملة «تونس الجديدة لن تبنى بمعزل عنّا » ومشاركة مع المجلس التأسيسي في جلسات استماع تمّ فيها تشخيص وضع الأشخاص ذوي الإعاقة وإدراج مبدأ «عدم التمييز على أساس الإعاقة في الدستور» وأنّ الإعاقة اختلاف بشري وليست نقصًا، والدعوة إلى أن يكون لكلّ وزارة مكتب علاقة مع المواطن مخصّص للأشخاص ذوي الإعاقة وألاّ تركز شؤون المعوقين في وزارة واحدة فقط ، و المشاركة في المراجعة الدورية لتونس وتكوين مجموعة ضغط من «المكسيك ومصر واليمن وجيبوتي»، وتقديم توصيات لحماية المعوقين وقبلتها تونس.

9.3.5 جمعية المواطنة والثقافة الرقمية

وهي جمعية جديدة التأسيس تهدف إلى الدفاع عن حقّ الفئات الهشة في التمتع بخدمات الانترنت، و ضمان حقّ الأماكن المعزولة والعاطلين عن العمل في الحصول على حقهم في هذه الخدمات ومن أبرز نشاطاتها : مركز المواطن الرقمي ل لاتصال بالإنترنت مجاناً، ودورات تدريبية للأفراد والمنظمات المحلية تقوم على تقاسم المعلومة والاستفادة من الخبرات المتبادلة حول إدارة الجمعيات وطرق البحث عن تمويل، والعمل على تسجيل الجمعيات غير المسجلة وخصوصا في الأماكن النائية والمهمّشة.

10.3.5 المنظمة التونسية من أجل المواطنة

منظمة حديثة النشأة بعد الثورة تعمل على كلّ المحاور المتعلقة بالمواطنة وخصوصاً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ومكافحة التطبيع، وإجراء علاقات مع المنظمات الجنوبية، ومن أبرز نشاطاتها: برنامج عروض أشرطة سينمائية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والهجرة السرية والمديونية «ديون الدولة التونسية » مع الاتحاد العام التونسي للشغل، حملة للمشاركة في انتخابات المجلس التأسيسي في بنزرت وتونس الكبرى ، المشاركة في المنتدى الاجتماعي الشبابي مغرب –مشرق، حول الانتقال

الديمقراطي، دول تونس والمغرب وليبيا ولبنان واليمن، في 27 إلى 29 يوليو/تموز 2011، مشاركة في الإعلان الاجتماعي العالمي.

11.3.5 جمعية تطوير المهارات الثقافية والمدنية «يافعون»

منظمة حديثة النشاة بعد الثورة تهدف إلى تعزيز ثقة «اليافع» بنفسه من خلال توفير الفرص لإبراز طاقاته الإبداعية، وتمكينه من كسب مهارات تساعده في حياته، وترسيخ قيم المواطنة، وغرس حب المشاركة والتعبير وإثبات الذات. وتستهدف اليافعين بين 13 و18 سنة وهي فئة مهمّشة وهي تعمل مع الملتحقين منهم بالتعليم وغير الملتحقين والجانحين ومراكز الإدماج، وكذلك الشرائح التي تتعامل معهم مثل الفنانين و المثقفين و المدرسين. ومن أبرز نشاطاتها: تنظيم مهرجان لليافعين في العام 2010 تحت عنوان «اليافع والمراهقة» اشتمل على أعمال فنيّة تراعي طبيعة السن وذلك في العام 2011 تحت عنوان «الثورة في عيون اليافعين». ولأوّل مرة يقع الاستماع إلى اليافعين، في العام 2012 بعنوان «كيف أصبح فنانا » حيث نظمت ورشات عمل حول الصحافة البديلة و المسرح والموسيقى و التصوير الفوتغرافي والفنون التشكيلية، و قُدّمت عروض لأعمال اليافعين بالتعاون مع شباب من فرنسا وإيطاليا.

وتمّ تطوير عمل 5 مراكز رعاية دراسية (مراكز تعمل على الاعتناء بالتلاميذ في أوقات الفراغ أثناء اليوم الدراسي في المدارس الإعدادية والثانوية)، واستهداف القائمين على هذه المراكز بالتدريب على المواطنة، وتأسيس نوادٍ للمواطنة داخلها، ويركز المشروع خصوصا على الأماكن المهمشة.

12.3.5 الاتحاد العام للنقابات المستقلّة

وهو اتحاد وطني حرّ، مستقلّ عن الحكومة والتنظيمات السياسية وأصحاب الأعمال ومنظمات المجتمع المدنيّ، يؤمن بالديمقراطية فى اختيار قيادته ووضع برامجه واتخاذ قراراته، و يهدف إلى حرية العمل النقابيّ ويعمل على استقلالية قراره وعلى تكريس الحريات العامة وتطويرها نحو ترسيخ الديمقراطية وضمان العدالة الاجتماعية، ويصبو إلى بناء قاعدة اقتصادية قوية تكفل الاكتفاء الذاتي لجميع أعضائه بالشكل الذي يحقّق لهم رفع مستوى المعيشة والرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية والتأمينات والمعاشات، وتنظيم العمّال والعمالة المستقلة وغير المنظمة والمعطلين وأصحاب المعاشات والعاملين بالخارج في صُلب العمل النقابي، والدعوة إلى الوحدة الطوعية للنقابات المستقلّة، والدفاع عن مصالح العمال، والمساهمة الفعّالة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة ومواجهة التحديات

والانعكاسات السلبية للعولمة والخصخصة وتحرير التجارة، وتنمية الحوار المجتمعي والمفاوضة الجماعية من خلال تشريعات وآليات ومؤسسات تسمح بالمشاركة الفعلية في صياغة السياسات والتشريعات والقرارات، ومقاومة البطالة، وحلّ جميع المشاكل الخاصة بالعمالة غير المنتظمة وحماية العمالة المصرية والدفاع عن مصالحها بالخارج والداخل، ووضع سياسة عادلة للأجور وحماية اجتماعية تلبّي مطامح العمال بما يكفل وضع حدّين أدنى وأقصى للأجور لتقريب الفروق بين الدخول، وتمثيل العمال المصريين بالهيئات والمنظمات، ودعم حقوق المرأة العاملة، والعمل على زيادة إدماجها في المجتمع، والعمل على توحيد الحركة العمالية على المستوى الوطني والعربي والدوليّ، وإنشاء المؤسسات التدريبية والتثقيفية والترفيهية والصحية والرياضية لفائدة العمال وعائلاتهم، والدفاع عن الأعضاء والتنسيق بينهم ومساعدتهم على تنفيذ برامجمهم وأهدافهم، ووضع تشريع للعمل يحفظ كافّة حقوق العمّال، وإزالة جميع أشكال التمييز والاستغلال للعمالة المصرية بالخارج، وإزالة كل القوانين التي تجرم أو تعوق حقّ الإضراب والوقوف ضدّ أيّة قوانين أو قرارات من هذا القبيل قد تصدر مستقبلا.

13.3.5 مركز هشام مبارك

منظمة غير حكومية مصرية، تأسّست عام 1999 تهدف إلى التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان وتقديم العون الممكن لضحايا هذه الانتهاكات عبر التقاضي، وملاحقة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان ومعاقبتهم، وأنشأ المركز عام 2006 مرصداً للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أصدر تقريره الأول عام 2009، ويمارس المركز نشاطه من خلال فرعي القاهرة وأسوان، وقد شارك المركز في قضايا عديدة كان أبرزها القضايا العمالية وأغلبها حول الفصل التعسّفي أو سوء المعاملة، كما كان للمركز في إطار مناصرة القضايا العمالية دور في تأسيس النقابات المستقلّة. شارك المركز في قضايا الحقّ في السكن مثل حالات الإخلاء القسري للسكّان من منطقة مّا، أو حالات عدم الحصول على شقّة سكنية من الدولة رغم انطباق الشروط على الضحايا. وقد أصدر المركز العديد من المواد التعريفية مثل، موسوعة التشريعات العمالية، وموسوعة الحقّ في السكن، وحملة «معاً» لقانون النقابات العمالية الجديد.

14.3.5 المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

ينطلق المركز من قيم العدالة والحرية والمساواة ويؤمن بضرورة التفاعل مع الحركات الاجتماعية من أجل أن يصبح المجتمع خاليا من كلّ أشكال

القهر والفقر والتمييز أو الظلم الاجتماعيّ، ويتمتع مواطنوه بجميع حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية إلى جانب حقوقهم المدنية والسياسية ، ويسعى إلى تمكين المجتمع بكل فئاته من التمتع بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية من خلال تعزيز الحركات الاجتماعية المدافعة عن هذه الحقوق، واستنهاض حركة مجتمعية جديدة تحقق أعلى مستويات المشاركة، وقادرة على التأثير والتغيير ونشر ثقافة حقوق الإنسان عموماً والحقوق الاقتصادية والاجتماعية على وجه الخصوص، لاسيما حقوق العمل والحريات النقابية، مع تنظيم حملات الدفاع، وبناء التحالفات، وتكوين الشبكات، وتقديم المساندة القانونية، والاحتكام للقضاء.

ومن أنشطة المركز رصد واقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحريات النقابية والعمالية، ومتابعتها وتوثيقها، سواء من حيث الانتهاكات المختلفة التى تتعرّض لها هذه الحقوق، أو من حيث المكاسب التي تحققها الحركات الاجتماعية والعمالية، و إعداد البحوث والتقارير ونشرها لتعزيز المعرفة بشأنها، و إعداد الحملات وورش العمل والتدريب، وتنفيذها؛ بغية رفع الوعي وتمكين تلك الحقوق، و تقديم المساندة القانونية بكلّ صورها لتمكين المواطنين من هذه الحقوق، وإعداد مشاريع قوانين وتعديلات تشريعية حول تلك الحقوق بحيث تتوافق مع المعايير الدولية، و إنشاء شبكات الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أو المساهمة فيها.

6. دور المنظمات في تقديم المشورة والخبرة

أمّا عن دور المنظمات في التنسيق وتقديم المشورة والخبرة والمساعدة فى إنشاء اتحادات وجماعات مصالح أو نقابات لتمكين المستهدفين من الولوج إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، فقد أشارت معظم المنظمات في البلدان العربية إلى أنّها قامت بدور مماثل من خلال مساعدة جماعات كالعمّال والموظفين على تشكيل نقابات مهنية لهم، فيما أشارت شبكة المنظمات غير الحكومية للتنمية في لبنان أن هذا ليس من أهداف المنظمات الأهليّة. والحقيقة أنّ أهداف المنظمات تتمثّل في مساعدة المهمشين على الوصول إلى ال حقوق الاقتصادية والاجتماعية وأنّ تشكيل النقابات أو الاتحادات أو حتى اللّجان الأهلية والمحلية ذات المصالح المشتركة لتقوية نضالهم وجعله أكثر فاعلية يُعتبر أداة لتحقيق الهدف ألا وهو التمكين وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ولا يوجد ما يمنع لأنّ النقابات لا تلعب دوراً سياسياً بقدر ما تلعب دوراً مهماً في النضال المطلبي.

وتشير الجمعية المغربية لحقوق الإنسان إلى أنها لعبت دوراً مهماً في تفعيل تنسيقيات مناهضة الغلاء التي لعبت الجمعية دورا ملحوظا في بروزها سنة 2006 ثم في تعميمها بالارتباط مع إحياء اليوم العالمي للقضاء على الفقر (17 أكتوبر) وتنظيم الأسبوع الوطني ضد الغلاء ومن أجل الحياة الكريمة. والملاحظ أنّ مجال عمل التنسيقيات امتدّ بعد ذلك وبشكل تلقائي إلى الدفاع عن الخدمات العمومية ثم أحيانا إلى الدفاع عن سائر الحقوق

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ممّا يبرز الحاجة الموضوعية إلى توسيع عمل التنسيقيات ليشمل الدفاع عن كافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كما تسعى الجمعية المغربية لإطلاق المبادرة المتمثّلة في شبكة التضامن الاجتماعي؛ وهي مشروع مستقبلي للنضال الاجتماعي الوحدوي من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتأتي فكرة المشروع انطلاقاً من أهمية الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحيويتها بالنسبة إلى أوسع فئات الجماهير الشعبية ومساهمة هذا الدفاع في رد الاعتبار للنضال الحقوقي ككل لدى هذه الفئات الشعبية. وتسعى الجمعية إلى تعميم تجربة الجمعية المتعلقة بتنسيقيات مناهضة الغلاء والتي عرفت نجاحا كبيرا خلال السنة الأولى بالخصوص (سبتمبر /أيلول 2006 - سبتمبر/أيلول 2007)، مع الاستفادة من التجربة لجهة تصحيح بعض الانحرافات التي عرفتها تجربة التنسيقيات وخاصة منها محاولات الاحتواء السياسي من هذا الطرف أو ذاك.

وفي ما تؤكد الجمعية على أهمية استقلالية النضال الاجتماعي من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واستقلالية شبكة التضامن الاجتماعي، فإنها تفتح مجال المشاركة واسعًا في هذا النضال الوحدوي أمام كافة التنظيمات الديمقراطية المكوّنة للمجتمع المدني وخاصة منها المركزيات

النقابية العمّالية المناضلة والتنظيمات الحقوقية (العامة والمتخصصة) وتنظيمات المعطّلين والشباب ...إلخ.

وتجدر الإشارة في هذا السياق أيضاً إلى دور المعهد العربي لحقوق الإنسان باعتباره مؤسسة موثوق بها ومعروفة في مجال مساعدة المنظمات الجديدة والناشئة في تونس – وربما يتجاوزها إلى منظمات أخرى خارج تونس وفي المنطقة العربية خصوصا – وفي الوصول إلى المانحين وأحياناً العمل باعتباره وسيطاً بين المانحين والمنظمات الجديدة وخاصة المنظمات التي تأسست من بداية العام 2011، ويبدو ذلك من خلال تقديم منح صغيرة للعمل على أرض الواقع للفئات المهمّشة مثل الشباب العاطلين عن العمل والمحافظات المهمشة وكذلك من خلال تقديم دعم فني للمشاريع ودورات تدريبية للمساعدة في تكوين كادر متخصص والمساعدة في التنفيذ وحلّ المشاكل أثناء التنفيذ بحكم خبرة المعهد في هذا المجال.

كما نهض مركز كوثر في تونس بدور مهمّ على هذا الصعيد من خلال مشروع إدماج النوع الاجتماعي ودعم منظمات المجتمع المدني حديثة التكوين للقيام بدور فعّال في الانتقال الديمقراطي في تونس مع (75) منظمة غير حكومية جديدة، وهو مشروع يهدف إلى توعية النشطاء بحقوق الانسان والمواطنة ودور المجتمع المدني في الانتقال الديمقراطي وإدماج المرأة والنوع الاجتماعي، ودعم مؤسسات المجتمع المدني حديثة التكوين لتحسين

سير عملها ولإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في عملها وتبادل وتقاسم المعارف والخبرات، ولدعم جهود التشبيك مع مؤسسات المجتمع المدني في تونس والمنطقة العربية.

1.6 أدوات عمل الفاعلين

1.1.6 الوصول إلى المعلومات المتعلّقة بالمستهدفين أو القضايا موضع الاهتمام

تعتمد غالبية المنظمات على الشكاوى الفردية التي تقدم إليها وعلى وسائل الإعلام وعلى التقارير الصادرة عن أجهزة الدولة، وتمّت الإشارة في منظمة واحدة جرت إلى اللجوء للتحقيقات الميدانية. ولم تشر أيّة منظمة إلى وجود آلية ذاتية لجمع المعلومات من الميدان والوصول إلى الضحايا وإجراء التحقيقات الميدانية بما يشمل الزيارات الميدانية لمواقع الأحداث ومقابلة الضحايا وشهود العيان والحرص على إجراء تقاطع المعلومات بما يشمل الاطلاع على تكييف المنتهك لما قام به من فعل.

وهذا أمر ينطوي على إضعاف دور المنظمات ويفقدها فرصاً كبيرة للعمل، حيث إنّ جمع المعلومات لا يقتصر بالضرورة على التقدم بشكاوى أو اللجوء إلى القضاء، بل إن أي نشاط له علاقة بمراقبة مدى احترام الدولة لالتزاماتها بالإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية يق تضي

حصول هذه المنظمة على معلومات دقيقة وموثوقة وعلى مدى زمني طويل للمقارنة على سبيل المثال بين أوضاع السكن على مدى أعوام، والجهد الذي بذلته الحكومة لإسكان المهمشين والفقراء وذوي الدخل المحدود، الأمر الذي لا يتأتى إلا بناء على معلومات دقيقة ومن مصادر مختلفة. حيث أن الركون إلى تقارير الدول دون التحقق الميداني قد يضلّل المنظمة ولا يتيح لها فرصة الوقوف على الحقيقة.

2.1.6 أدوات الرصد والتوثيق المستخدمة

وإذا استثنينا الجمعية المغربية وشبكة المنظمات غير الحكومية للتنمية في لبنان فإنّ المنظمات لم تُشر إلى أدوات الرصد والتوثيق المستخدمة، وحتى الجمعية أشارت فقط إلى التحقيقات الميدانية ولجان تقصي الحقائق وهي أدوات تستخدم عادة في الانتهاكات الجماعية. وفيما لفتت الشبكة الانتباه إلى أنّه يتوافر لها شبكة ملاحظين ترصد وتوثق الانتهاكات الفردية والجماعية التي يتعرض لها اللاجؤون الفلسطينيون، مع أنّها لم تستعرض أدوات الرصد والتوثيق التي تستخدمها كما لم تشر إلى وجود قواعد بيانات لديها وهو أمر يشير إلى أن العمل لا يأخذ طابعاً منظماً على صعيد الرصد والتوثيق، الأمر الذي قد يفهم على أنّه يتمّ في الحالات المثارة أمام الرأي العام. أمّا فكرة الحصول على إفادات وتعبئة نماذج استمارات مسبقة الإعداد لكل نوع من

أنواع الانتهاكات والاهتمام بجمع الوثائق والصور والتقارير الطبية وغيرها فهو إن وجد لا يُعمل به بشكل منظم وكأدوات عمل ثابتة على برنامج عمل المنظمة الأمر الذي يشير إلى وجود ضعف شديد على هذا الصعيد.

3.1.6 توفّر قواعد بيانات للمنظمات تقدّم معلومات دقيقة للمهتمين

أشارت الجمعية المغربية إلى وجود مركز للإعلام والتوثيق ولكنه معطل بسبب نقص الإمكانيات، وأشار المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلى وجود قواعد بيانات وأن المركز نجح في تشكيل شبكة مستشارين من سياسيين وباحثين وإعلاميين ومحامين، بالرغم من أنّ المركز لم يسبق له الإشارة إلى أدوات الرصد التي يستخدمها، وبالتالي ليس واضحاً طبيعة قواعد البيانات التي يشير إليها، في حين أنّ قواعد البيانات تقدم معلومات تفصيلية حول الانتهاكات التي وقعت لحقوق الإنسان منذ بدء عمل المؤسسة، بالإضافة إلى معلومات تستند إلى مصادر أخرى خارج إطار عمليات جمع المعلومات الميدانية، على سبيل المثال تقارير صادرة عن الحكومة أو وزاراتها أو رصد تصريحات أو طرح عطاءات على سبيل المثال لإنشاء مساكن... إلخ وعليه يمكن القول إنّ المنظمات لا تعتمد على أرشيف محوسب لتوثيق الانتهاكات، وهذا يفقدها فرصاً كبيرة للعمل على قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

4.1.6 آليات الوصول إلى الجمهور والتأثير فيه

تتنوّع وسائل الوصول إلى الجمهور والتأثير فيه ومنها وسائل تقليدية وأخرى غير تقليدية فجميعها أشارت إلى استخدام البيان الصحفي، والتقارير، والمواقع الالكترونية، وشبكات التواصل الاجتماعي، وتنظيم الاجتماعات واللقاءات مع الضحايا ولاسيما في القضايا الجماعية. وقد نشطت المنظمات في إقامة الدورات التدريبية المتخصصة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على المستو ى الإقليمي والمحليّ كما هو حال المعهد العربي لحقوق الإنسان على سبيل المثال، والذي أسهم في إصدار دراسات حول المهمشين مثل الدليل التدريبي حول المهمشين لسنة 2010. كما أنشأ مركز تثقيف شعبي (حي السيّدة)، كما أجرى دراسة ميدانية حول كيفية إعادة إدماج المهمشين في الحركة الاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى استعمال الفنون في المركز كأدوات جديدة.

5.1.6 الآليات المستخدمة في الوصول إلى الجمهور وتأثيرها

تشير المعطيات إلى التأثير المحدود للوسائل المستخدمة وتشير بعض المنظمات إلى موضوعية أن يكون الأثر محدوداً بالنظر إلى أن القضايا التي تعالجها هي قضايا شائكة يصعب حلّها دون ممارسة ضغوط جدية على السلطات والحكومات واعتماد وسائل الضغط والتحشيد بشكل أكبر ولا سيما

ذات الطابع الشعبي كالاعتصامات والمسيرات وما إلى ذلك. فيما تشير أخرى إلى أن اللقاءات مع الضحايا ومجموعات المصالح كانت ذات فعالية أكبر على صعيد تمكين المهمشين من الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وهذا يؤشر إلى الحاجة الماسة إلى إعادة تقويم استراتيجيات العمل ولا سيما في الدول التي شهدت تغييراً ديمقراطياً لأنظمتها، بحيث تطرح مقاربات جديدة سواء على صعيد اهتمام المؤسسات بقضايا جديدة كالموازنة العامّة للدولة، واستخدام اللقاءات المفتوحة مع أعضاء البرلمانات والوزراء ورؤساء وأعضاء المجالس البلدية. أو السعي لإحداث تغيير في البيئة القانونية من خلال الضغط لإقرار تشريعات تحمي مجمل حقوق الإنسان وحرياته الشخصية والعامّة بما من شأنه أن يخلق بيئة مواتية للمنظمات والنشطاء للدفاع عن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والمهمشين وتمكينهم من الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وأفادت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان أن عدد الجمعيات الأهلية المشهرة في المغرب قد تضاعف خلال عام ونصف على صلة بتنامي الحاجة إليها كآليات تساعد الناشطين على الوصول إلى الجمهور، وتلبية لحاجات الجمهور في وجود آليات تقوم بعملية إسناد لتحركاتهم الرامية إلى الدّفاع عن حقوقهم والمطالبة بها، وأنّ هذه الجمعيات مغرقة في المحلية،

بحيث باتت تشكل ظاهرة قائمة في مختلف الأحياء والأزقة بمختلف المدن المغربية، وفي مناطقها الأكثر فقراً والأشدّ عوزاً.

6.1.6 العضوية في الشبكات المحلية والإقليمية وسُبُل الاستفادة منها

تنضوي معظم منظمات حقوق الإنسان العربية في شبكات وائتلافات محلية وإقليمية ودولية فعلى سبيل المثال تتمتع (27) منظمة عربية بعضوية الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، من بينها (6) منظمات مغربية و(5) منظمات تونسية و(4) منظمات لبنانية ومؤسسة مصرية واحدة.

ولكن لم تشر أيّةٌ مؤسسة إلى كيفية الاستفادة من هذه العضوية في تطوير عملها. وعلى سبيل المثال تحظى الجمعية المغربية بالصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة إضافة إلى عضويتها في نحو عشر شبكات وائتلافات دوليّة ومحليّة ، ولكنّ الجمعية نفسها تشير إلى عدم الاستفادة القصوى من هذا الوضع الممتاز وأنها بصدد النظر في وضع استراتيجيات جديدة للاستفادة من مثل هذه الأوضاع.

وتلفت هذه المعطيات الانتباه إلى ضرورة أن تسعى هذه المنظمات إلى إنشاء تحالفات وشبكات للمنظمات الأهلية على أساس قطاعي أو جغرافي تنسق فيما بينها داخل البلد نفسه أو حتى داخل الولاية أو المحافظة. والاهتمام بالتنسيق على أعلى مستوى مع النقابات المختلفة والأحزاب السياسية التي

يجب أن توضع تحت ضغط الجماهير لتفعيل حماية حقوق الإنسان ولاسيما في تمكين المهمشين والفقراء من الوصول إلى حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية.

7.1.6 تنظيم لقاءات مع الجهات ذات العلاقة بالقضية موضع العمل

تنظم المنظمات الحقوقية لقاءات مع الجهات ذات العلاقة بالقضية موضع العمل، كتنظيم لقاءات مع المسؤولين بحضور الضحايا أو المعنيين بالقضايا بهدف تلمّس حلول من شأنها أن تخفّف من وطأة المشكلة أو حلّها. بالإضافة إلى المراسلات والمكاتبات التي تتمّ بين المنظمات والجهات المختصة والمسؤولين ذوي العلاقة. ويعتبر هذا النمط من النشاطات فعالاً بالنظر إلى أنّ العمل على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يقوم في بعض جوانبه على التكامل في الجهود فمن شأن لقاءات المسؤولين بالضحايا أن تساهم في فهم أعمق للمشكلة كما تسهم في استعراض أكثر من حل من بينها حلول قد لا تنهي المشكلة ولكنها تخفف من وطأتها تمهيداً لاتخاذ الخطوات اللازمة لإنهائها. وغنيّ عن القول إنّ المهمشين هم الأقدر على توصيف معاناتهم وطرح أيّ حلول قد تكون أنسب ويكون من شأنها أن تخفّف من وطأة المشكلة.

8.1.6 استخدام الآليات المتوفرة محلياً أو إقليمياً أو دولياً

تستخدم المنظمات الحقوقية الآليات المحلية المتاحة سواء ما تعلق بالمدافعة والتمثيل القانوني أمام المحاكم، أو من خلال حملات التحشيد والمناصرة المحلية، كما تستخدم بعض المنظمات الآليات الدولية كالتقارير الموازية للجان الاتفاقية كآلية تعاقدية، أو أنّها تلجأ إلى الاستعراض الدوري الشامل.

9.1.6 وجود طواقم مدرّبة ومؤهلة للعمل مع الفئات المهمّشة

توجد طواقم وكوادر مدربة لدى المنظمات الحقوقية ولكن حداثة العمل في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أفرز واقع عدم توافر خبرات لازمة للعمل مع المهمشين أنفسهم، الأمر الذي يستوجب الاهتمام بالتأهيل والتكوين بحيث يشمل مستويين . المستوى الأول: موضوعي له علاقة بالمضمون المعياري لكل حق من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، أمّا المستوى الثاني فله علاقة بالمهارات الخاصة التي يجب أن تتقنها الطواقم للتعامل مع المهمشين سواءمن حيث الأدوات والأساليب أو حتى من حيث الشكل والمظهر ودراسة العادات الاجتماعية للمهمّشين في المناطق المختلفة ليسهل كسب ثقتهم وتعاونهم مع المؤسسة وطواقمها.

10.1.6 نشر المواد القانونية وتبسيط القوانين لتعميم المعرفة ورفع الوعي بين المواطنين

تقوم المنظمات بنشر بعض القوانين بطريقة مبسطة كما يسعى البعض إلى نشر مواد حول حقوق الإنسان باستخدام الرسومات كتقنية تبسط المعلومة، كما نشر بعضها دليلاً خاصاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ولكن بدا واضحًا أنّ الاهتمام بالقوانين المحلية فيما يتعلق بالنشر ضعيف نسبياً ، وهو ضعف عوّض بعض جوانبه لجوء المنظمات لتنظيم محاضرات وحلقات دراسية تستعرض القوانين الوطنية ومدى انسجامها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن تبسيط القوانين المحلية من خلال سلسلة إصدارات تتناول القانون المحلي في صيغة سؤال وجواب وربطها بالمعايير الدولية بمعنى الإشارة إلى انسجامها مع المعايير الدولية أو وجود تعارضات مّا، هو أمر في غاية الأهمية. وتشير التجارب إلى أن هذا النشاط يكون فعالاً عندما يركز على القوانين الخاصة، كحقوق المعوقين، والعمّال، وحقوق الموظف العمومي والإجازات والمكافآت والتقاعد... إلخ وحقوق المتّهمين قبل المحاكمة وخلا لها.. إلخ، والحقّ في التجمّع السلمي والحقّ في تشكيل الجمعيات والنقابات والأحزاب. كلها قضايا ستجد اهتماماً لدى الفئات المعنية التي تسعى إلى فهم حقوقها والسعي لحمايتها أو انتزاعها.

11.1.6 إقبال المواطنين على طلب المساعدة والاستشارة القانونية من المنظمات

يُقبل المواطنون على طلب المساعدة القانونية ويحصلون على استشارات من قبل المتخصصين حول السبل الكفيلة بوقف الانتهاكات المرتكبة في حقهم وأفضل السبل التي بإمكانهم أن يسلكوها. وتستخدم بعض المنظمات البريد الإلكتروني كما يُفرِد البعضُ ركناً خاصاً بتلقي الشكاوى والاستفسارات على صفحة المؤسسة الإلكترونية على شبكة الإنترنت. وتشير المنظمات إلى أنها مع الوقت بدأت تكتسب ثقة المواطنين بما يشجّع على زيادة أعداد زوارها من طالبي المساعدة القانونية. وتجدُر الإشارة إلى تجربة المعهد العربي المتمثّلة في تأسيس مركز في وسط حي شعبي الأمر الذي يسهل الوصول للمهمشين والضحايا ممّا يجعله أكثر التصاقاً بهموم الفئات الفقيرة والمهمّشةومعاناتهم.

2.6 البيئة القانونية

تشكل البيئة القانونية عاملاً حاسماً في نجاح العمل في مجال حقوق الإنسان ولاسيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فحماية وتعزيز احترام الحقوق يتطلب استخدام أدوات متنوعة في العمل. ويعتبر اللجوء إلى القضاء واحدة من أهم الأدوات الحاسمة في الدفاع عن قضايا حقوق الإنسان. وعليه

تلعب القوانين والتشريعات الوطنية عاملاً حاسماً في إنجاح العمل والوصول إلى نتائج من شأنها أن تنصف الضحايا وتجبر ضررهم.

كما تلعب التشريعات دوراً مهماً في تعزيز دور منظمات حقوق الإنسان التي تحتاج إلى حماية لحرية عملها وأن لا تكون عرضة للقيود والتهديد بالحظر والحل ما يتسبب في إفراغ دورها من أي محتوى، حيث إنها في معرض محاولاتها إنصاف المهمشين والضحايا بالضرورة ستتصادم مع السياسات الرسمية المتبعة ومع المسؤولين النافذين في الإدارات العامة للدولة، وإن لم تكن تحظى بحماية قانونية فإن مستوى خطابها ونضالها سيتأثر.

كما أن احترام مبدأ سيادة القانون أمر في غاية الأهمية لأن وجود القانون العادل لا يعني الكثير إن لم تتوفّر الضمانات الضرورية لإنفاذه وإمكانية توظيفه للدفاع عن حقوق المواطنين التي من المفترض أنه يحميها.

ومن المبادئ الأخرى التي تعتبر بالغة الأهمية في توفّر بيئة مساعدة على حماية واحترام حقوق الإنسان وتعزيزها يُذكر مبدأ الفصل بين السلطات ، بحيث لا تتغوّل السلطة التنفيذية على السلطتين القضائية والتشريعية، بل تصبح خاضعة لرقابة الثانية وقرارات وأحكام الأولى، الأمر الذي يفرض توازناً بين السلطات ويقدم فرصاً للمنظمات والنقابات وجماعات المصالح. ويصبح البرلمان لاعباً رئيساً ويتحوّل إلى هدف لجملة من نشاطات الضغط والتحشيد التي تمارسها منظمات المجتمع المدني كافة وخاصة الحقوقية منها

من أجل إقرار قوانين جديدة وتعديل جملة التشريعات السابقة وفي الوقت نفسه الضغط باتجاه تفعيل الدور الرقابي والمحاسبي للبرلمان، وفي هذا السياق تصبح هناك قيمة استثنائية لأعمال الرصد والمراقبة والتوثيق لأن من شأنها أن تقنع نواباً مستقلين أو كتلاً برلمانية بوجود تجاوزات وانتهاكات تقتضي استجواب وزير أو رئيس الحكومة (الوزير الأول) أو إثبات فشل قانون مّا في توفير الحماية لفئة من السكان م مّا يفرض إعادة النظر في التشريع كنقطة برنامجية لهذه الكتلة البرلمانية أو تلك.

1.2.6 حماية القوانين لحرية العمل الأهلي وتوفر بيئة قانونية تسهل عمل الفاعلين الاجتماعيين

تتفاوت الأوضاع في الدول العربية بين بلد وآخر ولكنها تتقاسم طيفاً واسعاً من القيود التي تعوق عمل الفاعلين الاجتماعيين. ففيما ينفرد لبنان بخصوصيته الطائفية التي أعاقت ظهور دور المنظمات الأهلية ولاسيما الحقوقية كفاعل جديد في مجال التهميش وضمان الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. أمّا في تونس فقد سعى النظام السابق إلى تقويض دور المنظمات الأهلية وخاصة الحقوقية منها من خلال تعديلات أجراها على القانون كان من أبرزها إلزام تلك المنظمات بفتح عضويتها أمام المواطنين كافة باستثناء المحرومين من حقوقهم المدنية والسياسية بموجب حكم قضائي.

أما بعد الثورة فقد أُطلق العنان لحرية العمل الأهلي من خلال إلغاء القانون القديم وإصدار الرئيس التونسي لقانون جديد يكفل حرية تشكيل الجمعيات وحرية عملها، وتعتبر تونس هي الاستثناء على صعيد التطورات والتغييرات القانونية الجذرية المتّصلة بهذا الشأن.

ويشار هنا إلى اندفاع النقابات التونسية نحو إحداث تغيير جذري في البيئة القانونية القائمة من خلال تقديم مشاريع قوانين. وعلى سبيل المثال تقدم الاتحاد العام التونسي للشغل بمشروع دستور يحمي الحريات العامة والفردية ويقوي المجتمع المدني ويحقق عدالة اجتماعية ويحمي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ويقدم رؤية لمجتمع متحضر قوامه العدل ونشر ثقافة حقوق الإنسان.

ومن نافلة القول إنّ وجود القوانين وحده لا يكفي، فعلى سبيل المثال توجد في المغرب قوانين تحمي حرية العمل الأهلي وتوضح شروط العمل وآليّة حل الجمعيات التي تفرض وجود مقرّر قضائيّ، ومع ذلك فلا يمكن الحديث عن بيئة تتيح حرية عمل المنظمات أو تيسّر عمل الفاعلين شأنها في ذلك شأن الدول التي لا تتوفّر فيها قوانين تحمي حرية العمل الأهلي مثل مصر على سبيل المثال، لأنّ وجود القوانين وعدالتها أمر مهمّ ولكن تطبيق القوانين واحترامها من قبل المكلفين بإنفاذها أو ما يعرف بمبدأ سيادة القانون هو الأساس الذي يجعل من القوانين فاعلة ومطبقة على أرض الواقع.

2.2.6 تناول الموازنة العامة للدولة مدخلٌ لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

أشار المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلى أنّه يحاول منذ إنشائ تحليل الموازنة العامّة للدولة في إطار عمله، و بمرور الوقت أصبحت لديه شراكة مع «مركز دعم التنمية» تحمل اسم «شفافية الموازنة العامة » وقد انطلقت في مطلع العام 2012 بتحليل الموازنة العامة المخصّصة لقطاع التعليم من حيث الإتاحة والمجانية والمساواة والجودة. وذلك من خلال التعرّف إلى أعداد الطلاب في كل محافظة ونسبة التمويل المخصصة لهذه المحافظة. ثم عبر المركز عن اعتزامه العمل بالطريقة نفسها على موازنة الصحّة ثم السّكن ...إلخ.

وباستثناء المركز المصري لم تكترث المنظمات الحقوقية في العالم العربي بموضوع الموازنة بالرغم من إقرارها بأهمية الموازنة من جهة أنّها تعبر عن توجهات ونوايا الدول والحكومات تجاه الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشكل حالة لبنان الذي لم يقع فيه إقرار قوانين الموازنة منذ عام 2005 وفقاً لشبكة المنظمات غير الحكومية للتنمية حالة مستعصية من الناحية الموضوعية، ولكن المنظمات الحقوقية وغيرها من المنظمات غير الحكومية والنقابات يمكنها ممارسة ضغط كبير من أجل إقرار موازنات؛ لأنّ غياب الموازنة لا يشير فقط إلى عشوائية الصّرف بل

وإمكانية تبديد وإهدار الأموال العامّة ما يقضي على فرص التنمية الحقيقية التي من شأنها أن توفر بيئة اقتصادية تساعد على حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

أمّا بعض المنظمات التي أشارت إلى أهميّة الموازنة باعتبارها تعبر عن السياسات الاقتصادية والاجتماعية للحكومة فإنها للأسف لم تطوّر أيّ ة استراتيجيات للعمل على الموازنة، ولكن المستقبل مفتوح على تنامي الاهتمام بالموازنة العامة، ولاسيما في الدول التي شهدت حر اكاً وتطوراً ديمقراطياً يمكن من خلاله للمنظمات أن تنزل الموازنة من عرشها لتصبح محل اهتمام الإعلام والمواطنين والمنظمات الأهلية بدلاً من اقتصارها على الخبراء.

وتشير تجربة المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلى أنّ العمل على قطاعات بعينها أمر مشجع في البداية وفي ظلّ عدم القدرة على العمل على الموازنة بشكل شامل، فالعمل على قطاع من القطاعات الموضوعية كالصحة أو التعليم، أو على التوزيع الجغرافي بمعنى نصيب المحافظات أو الولايات المختلفة من الموازنة، كالمناطق الجنوبية وغيرها أمر ممكن وهوفي غاية من الأهمية ويشكل مدخلا جديلًلوصول في هذا المضمار.

ويُعتبر العمل على الموازنة العامة ضرباً من ضروب المحاسبة الشعبية، حيث يتجاوز دوره باعتباره آلية ضغط باتّجاه تركيز اهتمام الدولة أو الحكومة وتطوير توجهاتها نحو احترام الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية

والاجتماعية، على أنّ ما يثير الصحافة والأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية هو سياسات الدولة العامة ونواياها المستقبلية على هذا الصعيد أو ذاك، فمخصّصات قطاع الأمن مثلا بالمقارنة مع بعض الخدمات الحيوية والحساسة تقوم شاهدًا على ذلك ، وبالتالي تصبح وسيلة للمحاسبة على التوجهات وهي تؤسّس لفعاليات واسعة للضغط من أجل مقاربة الموازنة من زاوية تفعيل دور الدولة من ناحية الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

7. أبرز المعوقات التي تواجه عمل الفاعلين

تتقاسم الدول العربية أنماطاً متشابهة من أنظمة الحكم المستبدة التي سعت عبر عشرات السنين إلى تقليص هامش الحريات الشخصية والعامة، ونفذت سياسات اقتصادية متوحشة لم تراعِ الفئات الفقيرة والمهمشة، وأشاعت انتهاكات موسّعة لحقوق الإنسان، ممّا شكل عاملاً موضوعياً أمام اختمار الثورة في نفوس المواطنين. فكانت ثورة تهدف إلى الحرية والكرامة الإنسانية أكثر من كونها صراعً ا بين خصوم سياسيين؛ ولهذا كان الطابع الشعبي طاغياً وكانت حركة الجماهير أقوى وأسرع من أن تدركها أحزاب

المعارضة والقوى السياسية، التي نجحت الأنظمة في تحويل معظمها إلى جزء من ديكور يُلمّع صورة النظام.

ولعب الحراك السياسي والشعبي دوراً في إطلاق حركة التغيير سواء في الدول التي نجحت سلمياً في إسقاط أنظمة مستبدة كتونس ومصر، أو في الدول التي أخذ فيها التغيير طابعاً عنيفاً مثل ليبيا، أو حتى في الدول التي لم يحدث فيها التغيير بعدُ، فقد شهدت تغييرات قانونية وسياسية قوية هي الأخرى في سياق محاولات الأنظمة لاحتواء الحراك الداخلي والحيلولة دون أن يصبح مصيرها كمصير الأنظمة التي سقطت تحت وطأة الحراك الجماهيري.

وتحاول الدراسة أن تتلمس أبرز المعوقات التي تواجه الفاعلين في معرض نضالهم من أجل دمج المهمشين وتمكينهم من الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على النحو الآتي:

1.7 تشكّل نشاطات التوعية والتكوين والتدريب في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أمراً بالغ الأهمية للمنظمات، لاسيما أن الاهتمام بهذه الفئة من الحقوق يُعدُّ حديث العهد نسبياً ليس فقط في العالم العربي بل وفي دول العالم كافة. لذا فإنّ معوقاً رئيساً واجه المنظمات في معرض عملها على قضايا التهميش والولوج إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تمثل في قلّة الخبرة ونقص الكوادر المدرّبة، الأمر الذي ينعكس على أداء المنظمة سواء

من جهة تطوير المؤشرات أو البحث في الأدوات المناسبة للعمل خارج إطار المدافعة القانونية أمام المحاكم، من خلال فهم عميق للمضمون المعياري لكل حق من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

2.7 قلّة عدد المنظمات التي تعمل على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية، وطبيعة البيئة القانونية والأنظمة السائدة شكّلا عائقًا أمام عمل المنظمات. هذا بالإضافة إلى حداثة وضعف وتشتّت النضال من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، باستثناء النضال النقابي العمالي نسبيّا، وهو ما يشكّل عاملاً أساسياً لانتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

3.7 غياب رؤيةٍ واضحة حول تدابير حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية، وغياب التنسيق بين الفاعلين لوضع رؤية وإطار عمل مشترك، من شأنه أن يشكّل أرضية لانطلاقة جديدة للعمل على هذا الصعيد، مع مراعاة الاختلافات التي تميز كلّ بلد أو مجتمع عن المجتمعات الأخرى، ولكن بالنظر إلى التشابه الكبير بين المجتمعات والأنظمة السياسية والمكونات الثقافية للدول العربية بما في ذلك الأقليات الموجودة في الدول العربية فهي تعاني جميعا من مشكلات متشابهة إن لم تكن المشكلات نفسها على صعيد التمييز والتهميش والحرمان من التمتع بالحقوق الثقافية.

4.7 البيئة القانونية التي لا توفر حماية لحقوق الإنسان في ظل أنظمة حكم مستبدة، والتراجع عن أهداف الثورة في البلدان التي شهدت تغييراً ثورياً

نتيجة استمرار الإدارات القديمة في بعض الدول على حالها واستمرار الفساد ومحاولات أتباع الأنظمة السابقة الإبقاء على سطوتهم ونفوذهم. وهي أمور أسهمت في استمرار التشريعات وعدم توافقها مع مقتضيات احترام التزامات الدول العربية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإعلانات والاتفاقيات الأخرى حول هذه الحقوق وهو ما شكّل – ولم يزل – عاملاً آخر من عوامل ضعف احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ولعبت دورًا في تواصل ضعف الآليات المؤسّسيّة الوطنية لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، باستثناء الآليات المرتبطة بحقوق العمال – مفتشية الشغل والقضاء – والتي يبقى دورها محدوداً ولا يمكن اعتبارها تشكل حماية للحق في العمل.

5.7 ضعف الآليات الدولية لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية سواء الآليات التعاقدية أو غير التعاقدية. وإذا كانت التقارير التي تنجزها الدولة وكذا التقارير الموازية التي تنجزها التنظيمات الحقوقية بشأن إعمال العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تلعب دورا في الكشف عن ضعف احترام الدولة لالتزاماتها، فإنّها لا تنزعج كثيرا لذلك وتواصل إهدارها للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

6.7 ظهور مجموعات متطرّفة دينياً، وبروزها كعامل معطل للتغيير الديمقراطي وإشاعة الحريات، بل واستهدافها بعض النقابات والمؤسسات

الثقافية كحادثة إحراق مقرّ الاتحاد العامّ التونسي للشغل في جندوبة، وهو ما يفرض على الفاعلين الجدد مهمّة جديدة نحو إجراء مراجعة شاملة للواقع تأخذ في الاعتبار المتغيرات على هذا الصعيد وتضع خطط ا لاستخدام آليّات وخطاب أكثر فاعلية من شأنه أن يجابه الخطاب المتطرف ويحد من قدرته على كبح جماح التغيير الديمقراطي، لاسيما أنّ أوضاع حقوق المرأة وتمتعها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية بل ونظرة المجتمع المتخلفة لمكانتها سوف تتعزز وتزداد أوضاعها سوءاً إذا لم تكن هذه القضية ماثلة أمام الفاعلين.

7.7 عدم تعاون المسؤولين في الإدارات الجديدة مع النقابات والمنظمات بالرغم من تصريحات المسؤولين المتكرّرة حول العمل على احترام حقوق الإنسان ووضع استراتيجيات جديدة للقضاء على العشوائيات والتهميش وتحسين أوضاع حقوق الإنسان على مختلف الأصعدة من قبيل الصحة والتعليم والعمل والسكن ...إلخ.

8.7 استمرار تدهور الأوضاع الاقتصادية ولاسيما في الدول التي شهدت تغييراً ثورياً خصوصا أنّ خزانة الدولة فقدت الكثير من مواردها جراء تصاعد الإضرابات والاحتجاجات وتضرر قطاع السياحة ... إلخ ولجوء الحكومات الجديدة إلى الاستدانة من البنك الدولي في ظلّ شروط من شأنها أن تحدّ من تدخل الدولة الاجتماعي والاقتصادي للحدّ من ظواهر البطالة والفقر. هذا بالإضافة إلى استمرار غياب الرؤية والنهج التنموي عن الأداء

الحكومي واستمرار اعتماد السياسات اللّيبرالية المتوحشة في الاقتصاد، الأمر الذي من شأنه أن يفاقم من مشكلات الفقراء ويزيد أوضاعهم الاقتصادية سوءاً، ويعزز من ظاهرة هجرة الشباب والكفاءات.

9.7 استمرار المديونية الخارجية وخدماتها، الأمر الذي يشكل أحد العراقيل الكبرى للتنمية في البلاد العربية سواء التي شهدت تغييراً لنظام الحكم أو تلك التي شهدت حراكاً مطلبياً لم يرقَ إلى مستوى التغيير، بالنظر لما تتسبّب فيه خدمة الدَّين والقروض من استنزاف للموارد الاقتصادية والمالية.

10.7 التوجّه الاقتصادي الذي تسارع في الدول العربية خلال العقدين الأخيرين نحو الخصخصة غير المنضبطة أو غير المتوازنة ممّا أفقد الدولة أيّة سيطرة على وسائل الإنتاج بما يمكنها من كسر الاحتكارات في السوق وإطلاق منافسة جدية من أجل أن تلعب دوراً في تحسين جودة المنتج وتوافره بأسعار مناسبة لذوي الدخل المحدود والفئات المهمشة، وأصبحت استثمارات الدولة شبه منعدمة ولم تعد مسؤولة عن تقديم الخدمات الأساسية أو على الأقل أن تقدم سلعاً وخدمات بأسعار منخفضة للفقراء وذوي الدخل المحدود بل تُركوا نهشاً لرأس المال المتوحّش.

11.7 استمرار غياب الأرقام الدقيقة والإحصاءات الرسمية سواء فيما يتعلق بمعدلات النمو الاقتصادي أو واقع انتشار البطالة والفقر، أو إحصاءات

الصحة والتعليم والسكن، الأمر الذي من شأنه أن يحرم المنظمات والنقابات من فرص المراقبة المنتظمة للسياسات العامة التي ترجمتها على أرض الواقع على مدى زمني طويل. وهذه إحدى الميزات التي تتميز فيها أعمال الرصد والتوثيق فيما يتعلّق بالإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. فكيف يمكن لمنظمة أن تجري تقويماً للأداء الحكومي على الصعيد الصحي إذا لم تعرف بدقة عدد الأَسرّة لكل ألف مريض أو عدد الأطباء لكل ألف مريض إلخ....، وهل تحسنت الأوضاع بعد عام أو عامين أو ثلاثة أم أنها تحافظ على الوضع القائم أم أن الأمور تتدهور.

12.7 قلّة التمويل الموجّه إلى المؤسسات غير الحكومية واعتماد المؤسسات على التمويل الخارجي بشكل كامل، الأمر الذي شكل عقبة ك أداء أمام قدرة المنظمات على تنفيذ برامجها وخططها، لاسيما أنّ الاعتماد الكامل على العمل التطوّعي لا يمكن له أن يؤدي إلى نتائج فاعلة، لأن المنظمات بحاجة إلى الاستثمار في كفاءات مدرّبة ومتخصّصة ويمكنها من مراكمة تجارب ونسج علاقات تفضي إلى تحقيق نجاحات على المدى الطويل . أما الاستعانة بمتطوّع لعدة أشهر أو عام على أن يترك المنظمة فور الحصول على عمل فإنّه لا يحقّق تراكم الخبرات.

13.7 استمرار ضعف العمل على صعيد حقوق الأشخاص ذوي الحاجات الخاصة، بسبب قلة عدد المنظمات التي تعنى بحقوق المعوقين،

واستمرار إحجام المعوقين عن التواصل مع المنظمات الموجودة بسبب الخوف وقلّة الوعي.

14.7 يشكّل عدم الإقرار بحرية العمل النقابي وضمانته أحد أهمّ التحديات فبالرغم من حصول كثير من النقابات الجديدة على ترخيص رسمي واعتمادها كنقابات مستقلة، إلا أنّ استمرار تعامل الإدارات سواء الحكومية أو المؤسسات الخاصة، بشكل يرفض من حيث الجوهر فكرة النقابة المستقلّة من شأنه أن يحول دون منح النقابات ممارسة أيّ دور أثناء ساعات العمل وترفض إعطاء أيّ نقابي ساعات تفرغ للقيام بواجباته النقابية أو توفير مقرّ أو أيّ من التسهيلات التي كانت تمنح للنقابات القديمة التي كانت مسيّسة وتابعة للنظام الحاكم. وهو أمر ينسحب على اقتطاع الاشتراكات الشهرية للعمال المنتسبين للنقابة بحيث واصلت بعض الجهات اقتطاع قيمة الاشتراك وتحويله لحساب النقابات القديمة على غير رغبة العامل نفسه.

15.7 كما تتعرّض النقابات الجديدة ونشطاؤها لضغوط شديدة لدفعهم إلى ترك العمل النقابي في النقابات المستقلّة، وأحياناً إلى سياسة العصا والجزرة كفرض قيود شديدة لمن يعمل في نقابة مستقلة أو عرض العودة للعمل في النقابة القديمة، وبالطبع توضع عراقيل كثيرة في طريق النقابيين في معرض سعيهم لحل مشكلات العمال الذين ينتسبون إليها لقطع الطريق على النقابات الجديدة لتشكل بديلاً عن النقابات المسيّسة والتي يسهل رشوتها من قبل

أرباب العمل وليس فقط لخدمتها طرفاً سياسياً على حساب قضايا العمال. كما أنّ النقابات تواجه مشكلة جدية في قدرتها على افتتاح مقرات لها بسبب ضعف قدراتها المالية وعدم استعداد أرباب العمل لتقديم مقرات صغيرة في أماكن العمل.

8. الخلاصة والتوصيات

تشير معطيات الدراسة إلى بروز دور المنظمات غير الحكومية ولاسيما الحقوقية منها والنقابات بشكل واضح في الآونة الأخيرة. وهو دور تعاظم مع اندلاع الحراك الشعبي والسياسي في المنطقة العربية والذي نجح في تغيير أنظمة مستبدة، كما تسبب في إحداث تغييرات سياسية وقانونية في بعض الدول التي لم يرقَ فيها الحراك إلى درجة إسقاط الأنظمة. وقد بدا واضحاً لمنظمات حقوق الإنسان والنقابات العمالية المختلفة مدى الأثر الذي لعبوه في هذا الحراك عبر تراكم سنوات من العمل في التوعية والتثقيف والنشر، وتبني الدفاع عن قضايا العمال والمهمشين وحقوقهم الأساسية لدرجة أنّ معظم الثورات التي اندلعت كان وقودها المهمشون الذين حرموا من حقوقهم ولاسيما الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وشكّل إحداث التغيير وإعادة اكتشاف المنظمات الأهلية والنقابات لدورها ومدى فعاليته في إحداث التغيير لجهة تعزيز احترام حقوق الإنسان ولاسيما

في أوساط الفئات الفقيرة والمهمّشة، التي تعاني من الحرمان وتُنتَهك حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فمعظمهم يقطنون في العشوائيات حيث المنازل السكنية تفتقر لأبسط معايير حقوق الإنسان حول الحق في سكن مناسب وكذلك الأمر بالنسبة إلى حقهم في الرعاية الصحية والتعليم والعمل إلخ.... وهذا ما يفسر الانطلاقة القوية لمئات المنظمات والنقابات الجديدة وخاصة في تونس ومصر وهما البلدان اللّذان شهدا تغييراً سياسياً.

وتظهر الدراسة الدور النّاجع للفاعلين الجدد وأدوات عملهم التي استخدموها على مدى المسيرة النضالية، بالرغم من انعدام البيئة القانونية الحامية والحاضنة للمنظمات والنقابات وعملها وكذلك الأمر بالنسبة إلى البيئة السياسية حيث أنظمة الاستبداد التي لا تتوفّر فيها معايير الأنظمة السياسية الديمقراطية كاحترام مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات وحرية وسائل الإعلام وحرية تشكيل النقابات والأحزاب والمؤسسات إلخ... وهي أمور تظهر التضحيات الكبيرة التي قام بها نشطاء حقوق الإنسان والعمل النقابي وغيرهم والتي ما كان لها أن تنجح أو تستمر لولا إيمان هذه القوى بقضية حقوق الإنسان.

كما تظهر الدراسة غياب التنسيق الفاعل وقدرة المنظمات والنقابات على تنسيق الجهود وتكاملها بين المنظات داخل البلد الواحد، أو في نطاق الإقليم. وكذلك الأمر بالنسبة إلى النقابات، وبالرغم من وجود بعض الأطر التنسيقية

إلا أنّها لم ترقَ إلى المستوى المطلوب والذي من شأنه أن يحدث فارقاً سواء على صعيد تبادل الخبرات أو على صعيد نشاطات التضامن وتقديم المساندة بما يسهم في تقوية الفاعلين وتحقيق نجاحات أكيدة لعملهم على قضايا التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وتلفت الدراسة الانتباه إلى غياب شبه كامل لقواعد البيانات لدى المنظمات، وهذا أمر من شأنه أن يضعف كثيراً من فرص تحقيق نجاحات في مجال العمل على قضايا التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادي ة والاجتماعية. وتشكّل قواعد البيانات أساساً مهماً في كثير من النشاطات فعلى سبيل المثال لا يمكن لمنظمة حقوقية أن ترصد مدى احترام الدولة لالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية دون أن تتوفّر لها قواعد بيانات تقدّم معلومات حقيقية وموضوعية حول أداء الحكومة على مدى سنوات وليس أشهرًا.

فكيف لنا على سبيل المثال أن نقف على حقيقة التزام الحكومة بإعمال الحق في التعليم المناسب دون أن تتوفّر لنا معلومات إحصائية رسمية وميدانية تقوم المنظمة بجمعها عبر طواقمها حول الكثافة داخل الفصول على مدى سنوات أي هل يتزايد أعداد الطلاب داخل قاعات الدّرس من عام إلى آخر أو ينقص وما هو متوسط الأعداد، فإذا كان الحديث عن 80 طالبًا في الفصل كما هو الحال في بعض الأحياء المصرية، فكم كان العدد قبل عام أو

عامين لكي يكون حكمنا قاطعاً حول امتناع الدولة عن القيام بأي فعل لحماية هذا الحق أو أن الأعداد كانت أكبر وبدأت تقل خلال العامين المنصرمين. وكذلك بالنسبة إلى قرب المدارس ومرافق التعليم من التجمعات السكنية أي إمكانية الوصول إلى أماكن التعليم، أو القدرة على تحمّل الكلفة، وصولاً إلى الخوض في مناهج التعليم ومدى قدرتها على مقاربة أهداف التعليم من زاوية حقوق الإنسان، وكذلك الأمر بالنسبة إلى السّكن، سواء كثافة الإشغال أو مواصفات السكن في التجمعات المختلفة ومدى توفر معايير حقوق الإنسان للحق في سكن لائق، وحماية الحق في أمن الحيازة للمساكن وعمليات الإخلاء القسري، والحق في العمل قصد تشغيل أعداد العاطلين عن العمل، هل هي في زيادة أم انحسار ومشاريع الدولة لخلق فرص عمل، والسياسات الحمائية ضدّ البطالة إلخ....

كلّ هذه قضايا لا يمكن أن نضمن نجاعة العمل حولها دون توفّر قواعد بيانات تقدّم المعلومات للمنظمات ولغيرها من الباحثين والدارسين ويكون بمقدورها أن تصدر تقارير حول مدى احترام الدول لحقوق الإنسان. كما يظهر غياب الاهتمام بعمليات الرصد والتوثيق الميدانية، وهي تعتبر نشاطا يشكّل العمود الفقري لنشاط منظمات حقوق الإنسان وهي التي من شأنها أن تغذي قواعد البيانات في المنظمات انطلاقًا من مصادر المنظمات نفسها. وحتى البيانات والإحصاءات الحكومية لا يمكن الركون إليها والثقة في

صدقها دون أن تجري بحثاً للتحقق وإجراء تقاطع بين المعلومات ولو بأخذ عينات للتحقّق من هذه المعلومة أو تلك.

ولقد ثبت عبر التجربة الماضية في بعض الدول العربية قيام الدول بتزوير الإحصاءات حول نسب النمو الاقتصادي وحجم ظاهرتي البطالة والفقر، ولم يحدث أيّ تشكيك في هذه البيانات إلا بعد سقوط بعض الأنظمة.

كما أنّ النشاطات على صعيد التشريع، وتفعيل الدور الرقابي والمحاسبي للبرلمانات لا يمكن أن يكون متاحاً للمنظمات دون أن تتوافر لديها معلومات دقيقة حول الواقع والأداء الحقيقي للحكومة وأن لا يكون من اليسير تضليل نواب الشعب أو الكتل البرلمانية بأرقام قد لا تمت بصلة للواقع وتظهر احترام الحكومة لحقوق الإنسان ومحاولاتها الجادة لإدماج المهمّشين وتمكينهم من الوصول للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعليه فإنّ إقرار تشريعات تحمي حقوق الإنسان تشكل أساساً لنشاط المنظمات لتمكين نفسها أولاً من امتلاك أدوات أكثر فاعلية في الدّفاع عن حقوق الإنسان بالاستناد إلى قوانين وطنية أقرها البرلمان.

كما يبدو واضحاً غياب الاهتمام الكافي بالعمل على موازنة الدولة، بالرغم من أهمية الموازنة باعتبارها إعلاناً حكومياً حول السياسات والتوجّهات الحكومية خلال عام، فمن قراءة وتحليل الموازنة نقف على حقيقة توجّهات الدولة المستقبلية فيما يتعلّق ببناء مساكن جديدة للفئات الفقيرة والمهمّشة تكون

في متناولهم من الناحية المادية، أو أنّ الأمور ستبقى على ما هي عليه. وندرك أيضا موقفها من التعليم وما يرصد من موازنات وهل هي تشغيلية بمعنى دفع أجور العاملين في القطاع ورسوم الخدمات أو أن هناك نوايا لبناء مدارس وفصول صفية جديدة، وتحديث المدارس وتطوير مختبراتها سواء مختبرات الحاسوب أو المختبرات التطبيقية للمواد العلمية...إلخ وقراءة الموازنة وتحليلها ونشر الاستخلاصات أو تنظيم لقاءات وورشات ومؤتمرات لنقاشها من قبل الحقوقيين والمتخصصين بحضور مواطنين ووسائل إعلام يتجاوز كونه نشاطا للضغط إلى كونه أداة للمحاسبة الشعبية للحكومة محاسبة سابقة بمعنى الضغط على الحكومة والبرلمان لتغيير الموازنة وعدم إقرارها ما لم تشكل استجابة موضوعية لتحسين الواقع القائم.

وهي محاسبة لاحقة حيث من الممكن إصدار تقارير وتنظيم لقاءات تشير إلى فشل الحكومة في تحقيق برنامجها المعلن عنه في الموازنة بعد عام من إقرارها.

ويشار إلى أنّ هناك منظمات عربية لها باع طويل في نشاطات الرصد والتوثيق ولا سيما المنظمات الفلسطينية التي خبرت كل أشكال وصنوف انتهاكات حقوق الإنسان وطور البعض منها استبيانات مخصصة لكل انتهاك من انتهاكات حقوق الإنسان وصممت قواعد بيانات محوسبة بالإضافة إلى الأرشيف الورقي. ويمكن في هذا الإطار الاستفادة من تجربتها وتبادل

الخبرات معها ممّا من شأنه أن يوفّر الوقت والجهد وكثيرا من المال على أن تُراعى المتغيرات والظروف الخاصة في كل بلد.

وأظهرت الدراسة حاجة المنظمات الماسة إلى موارد مالية وبشرية كافية للقيام بالنشاطات المطلوبة، مثل تجهيز قواعد بيانات محوسبة وتوظيف طواقم عمل ميداني متخصصة ودائمة العمل وهذا الأمر يتطلب توظيف موارد مالية كبيرة بالإضافة إلى الحاجة إلى الكوادر المدرّبة. وتشكل مشكلة نقص التمويل واعتماده بصفة شبه كلّيّة على الدعم الخارجي عقبة كأداء أمام المنظمات الأهلية ولاسيما حديثة التأسيس منها والتي تشكو دائماً من قلّة الموارد بسبب إحجام الممولّين عن تمويل مؤسسات غير معروفة أو موثوق فيها. وهذه مشكلات لا يمكن حلها بعيداً عن التعاون والتنسيق المشترك بين المنظمات بحيث تمثل القديمة والعريقة منها حاضنة للمنظمات حتى يعمل الجميع على إرساء شراكة حول مشاريع جديدة يمثل فيها وجود المنظمات العريقة عامل ثقة للممولّين. وبمرور الوقت تصبح المشكلة أقلّ حدّة بالنسبة إلى هذه المنظمات.

وتعتبر مشكلة التمويل ونقصه مشكلة عامّة ممّا يستدعي العمل الدائم والدؤوب على توفير بدائل وطنية محلية بالرغم من صعوبة هذا الأمر بالنظر إلى الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تعاني منها معظم البلدان العربية باستثناء البلدان الخليجية إلا أنه أمر يقتضي البحث الدائم عن بدائل.

أمّا بخصوص تدريب الكوادر فهذا أمر ممكن حلّه أيضاً من خلال التعاون وجعل النشطاء الجدد في المنظمات حديثة العهد جزءًا من الفئة المستهدفة بالتدريب بالنسبة إلى المنظمات العريقة محلياً وإقليمياً بما يساعد على تأهيل كوادرها.

ويجب أخيرا تفعيل التنسيق على صعيد التركيز على التخصص والبعد عن تكرار أنماط العمل في البيئة الجغرافية الضيقة.